

العبادات

باب الحج والعمرة



obeykandl.com

أعمال الحج وأحكامه

١٠٣٤- عن جابر؛ قال: رأيتُ النبي ﷺ يرمي على راحلته يومَ النَّحر، ويقولُ: «التَّأخُّدُوا مِنَّا سِكُّكُمْ، فَإِنِّي لَا أُدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ». [رواه مسلم].

١٠٣٥- عن أبي هريرة؛ قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا» فقال رجلٌ: أكلُّ عامٍ؟ يا رسول الله، فسكت. حتى قالها ثلاثاً. فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجِبَتْ. وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ». ثم قال: «ذُرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ. فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ». [رواه مسلم].

١٠٣٦- عن عائشة؛ قالت: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ وَإِنَّهُ لَيَدْنُوهُمْ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ. فيقولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟». [رواه مسلم].

١٠٣٧- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَرُفْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». [متفق عليه].

١٠٣٨- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِيُحَجَّجَنَّ الْبَيْتُ وَلِيُعْتَمِرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ». [رواه البخاري].

١٠٣٩- عن عائشة؛ قالت: قلت: يا رسول الله، ألا نغزو ونجاهد معكم؟ فقال: «لَكُنَّ أَحْسَنُ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ الْحَجُّ، حَجٌّ مَبْرُورٌ». فقالت عائشة: فَمَا أَدْعُ الْحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رواه البخاري].

١٠٤٠- عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جُزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ». [متفق عليه].

١٠٤١- عن ابن عباس؛ قال: وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَأَمَ، فَهِنَّ لَهُنَّ، وَلِمَنْ أَتَى

عليهن من غير أهلهن، لمن كان يُريد الحج والعمرة، فمن كان دُونهنَّ فمُهَلَّةٌ من أهله، وكذاك حتى أهل مكة يُهلون منها. [متفق عليه].

١٠٤٢ - عن عبدالله بن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يُهلُّ أهل المدينة من ذِي الحُلَيْفَةِ، وأهل الشَّامِ مِنَ الجُحْفَةِ، وأهل نجدٍ من قَرْنٍ». قال عبدالله: وبلغني أن رسول الله ﷺ قال: «ويهلُّ أهل اليمنِ من يَلَمَلَمَ». [متفق عليه].

١٠٤٣ - عن أبي الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يسأل عن المَهْلُ؟ فقال: سمعتُ - أحسبُه رفع إلى النبي ﷺ - فقال: «مَهْلٌ أهل المدينة من ذِي الحُلَيْفَةِ، والطريقُ الآخرُ الجُحْفَةُ، ومَهْلٌ أهل العراقِ من ذاتِ عِرْقٍ، ومَهْلٌ أهل نجدٍ من قَرْنٍ، ومَهْلٌ أهل اليمنِ من يَلَمَلَمَ». [رواه مسلم].

١٠٤٤ - عن ابن عمر؛ قال: لَمَّا فُتِحَ هذان المصران، أتوا عمر، فقالوا: يا أمير المؤمنين، إن رسول الله ﷺ حدَّ لأهل نجد قرناً، وهو جَوْرٌ عن طريقنا، وإننا إن أردنا قرناً شق علينا. قال: فانظروا حدوها من طريقكم، فحدَّ لهم ذاتِ عِرْقٍ. [رواه البخاري].

١٠٤٥ - عن صفوان بن يعلى بن أمية؛ أن يعلى كان يقول: ليتني أرى رسول الله ﷺ حين ينزل عليه الوحي، فلما كان النبي ﷺ بالجعرانة وعليه ثوبٌ قد أظلَّ عليه ومعه الناس من أصحابه، إذ جاءه رجلٌ مُتَضَمِّخٌ بطيب، فنظر النبي ﷺ ساعة فجاءه الوحي، فأشار عمرُ إلى يعلى أي تعال، فجاء يعلى فأدخل رأسه، فإذا هو مُحَمَّرُ الوجه يَغِطُّ كذلك ساعة، ثم سُرِّيَ عنه فقال: «أين الذي يسألني عن العُمرةِ أنفأ؟» فالتَّوسَّسَ الرجلُ فجيء به إلى النبي ﷺ فقال: «أما الطيبُ الذي بك فأغسله ثلاثَ مرَّاتٍ، وأما الجبَّةُ فانزعها، ثم اصنع في عُمركَ كما تصنع في حَجِّك». [متفق عليه].

١٠٤٦ - عن ابن عباس؛ قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يخطُبُ بعرفات: «مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ الخُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَاراً فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ الْمُحْرِمِ». [متفق عليه].

١٠٤٧- عن عبدالله بن عمر؛ أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال رسول الله ﷺ: «لا يلبس القميص، ولا العمامة، ولا السراويلات، ولا البرانس، ولا الخفاف، إلا أحدًا لا يجد نعلين، فليلبس خفين، وليقطعهما أسفل من الكعبين، ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه الزعفران، أو وزر». [متفق عليه]. وفي رواية للبخاري؛ «ولا تتقب المرأة المحرمة، ولا تلبس القفازين». [رواه البخاري].

١٠٤٨- عن جابر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يجد نعلين فليلبس خفين، ومن لم يجد إزاراً فليلبس سراويل». [رواه مسلم].

١٠٤٩- عن نبيه بن وهب؛ قال: خرجنا مع أبان بن عثمان، حتى إذا كنا بمليل، اشتكى عمر بن عبيد الله عينيه، فلما كنا بالروحاء اشتد وجعه، فأرسل إلى أبان بن عثمان يسأله. فأرسل إليه أن اضمدهما بالصرير، فإن عثمان حدث عن رسول الله ﷺ، في الرجل إذا اشتكى عينيه، وهو محرم، ضمدهما بالصرير. [رواه مسلم].

١٠٥٠- عن عبدالله بن حنين، أن عبدالله بن العباس والموسور بن مخزومة اختلفا بالأبواء، فقال عبدالله بن عباس: يغسل المحرم رأسه، وقال الموسور: لا يغسل المحرم رأسه، فأرسلني عبدالله بن العباس إلى أبي أيوب الأنصاري، فوجدته يغتسل بين القرنين، وهو يستر بثوب، فسأمت عليه، فقال: من هذا؟ فقلت: أنا عبدالله بن حنين، أرسلني إليك عبدالله بن العباس، أسألك كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم؟ فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأه حتى بدأ لي رأسه، ثم قال لإنسان يصب عليه: أصب، فصب على رأسه، ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل. [متفق عليه].

١٠٥١- عن ابن عباس؛ أن ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب أتت رسول الله ﷺ. فقالت: إنني امرأة ثقيلة وإني أريد الحج، فما تأمرني؟ قال: «أهلي بالحج، واشترطي أن معجلي حيث تحسني». [رواه مسلم].

- ١٠٥٢- عن عائشة؛ قالت: دخل رسول الله ﷺ على ضُبَاعَةَ بنت الزبير، فقال لها «لَعَلَّكَ أَرَدْتِ الْحَجَّ». قالت: والله لا أجدني إلا وَجَعَةً، فقال لها: «حُجِّي واشترطي، قولي: اللَّهُمَّ مَجِّلِي حَيْثُ حَبَسْتَنِي». وكانت تحت المقداد بن الأسود. [متفق عليه].
- ١٠٥٣- عن عائشة؛ قالت: نَفَسْتُ أسماء بنت عُمَيْسٍ بِمحمد بن أبي بكر، بالشجرة. فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر، يأمرها أن تغتسل وتهل. [رواه مسلم].
- ١٠٥٤- عن محمد بن الْمُثَنَّبِ، قال: سألت عائشة، فذكرتُ لها قول ابن عمر: ما أحبُّ أن أصبح مُحْرَمًا أَنْضَخُ طيبًا، فقالت عائشة: أنا طَيِّبْتُ رسول الله ﷺ، ثم طافَ في نسائه، ثم أصبح مُحْرَمًا. [متفق عليه].
- ١٠٥٥- عن عائشة؛ قالت: كُنْتُ أُطِيبُ رسولَ الله ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ. [متفق عليه].
- ١٠٥٦- عن عائشة؛ قالت: كَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى وَيِصِ الطَّيِّبِ، فِي مَفْرَقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ. [متفق عليه].
- ١٠٥٧- عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي؛ أن قيس بن سعد الأنصاري، وكان صاحب لواء رسول الله ﷺ، أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَّلَ. [رواه البخاري].
- ١٠٥٨- عن سعيد بن جبير، قال: كان ابن عمر يَدُهْنُ بِالزَّيْتِ، فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ، قَالَ: مَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى وَيِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ. [رواه البخاري].
- ١٠٥٩- عن عبد الله بن معقل؛ قال: قعدتُ إلى كعب بن عُجْرَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ الْكُوفَةِ - فَسَأَلْتُهُ عَنْ: فِدْيَةِ مَنْ صِيَامَ، فَقَالَ: حُمِلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ قَدْ بَلَغَ بِكَ هَذَا، أَمَا تَجِدُ شَاةً». قُلْتُ: لَا، قَالَ: «مُصُّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ، وَأَخْلُقَ رَأْسَكَ» فَنَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةً. [متفق عليه].

وفي رواية لهما؛ قال: في نزلت هذه الآية: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ يَوْمًا أَدَّى مِنْ رَأْسِهِ﴾، فقال النبي ﷺ: «صُمُّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ تُصَدَّقُ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةٍ، أَوْ انْسُكُ بِمَا تَيْسَّرَ». [رواه البخاري].

١٠٦٠- عن ابن عباس؛ قال: احتجتم رسول الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ. [متفق عليه].

١٠٦١- عن عبد الله بن بُحَيْنَةَ؛ أن رسول الله ﷺ احتجتم بِالْحَيِّ جَمَلٍ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فِي وَسْطِ رَأْسِهِ. [متفق عليه].

١٠٦٢- عن الصَّعْبِ بْنِ جَثَمَةَ اللَّيْثِيِّ؛ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بَوْدَانَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ». [متفق عليه].

١٠٦٣- عن عبد الله بن أبي قتادة؛ قال: انطلق أبي عام الحُدَيْبِيَّةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرِمْ، وَحَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ أَن عَدُوًّا يَغْزُوهُ بَغِيْقَةً، فَاَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَنْمَأ أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ يَضْحَكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَانْظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَحَشٍ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُهُ، وَاسْتَعْنَتْ بِهِمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي، فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ، وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ، فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَرْفَعُ فَرَسِي شَاوَأَ وَأَسِيرُ شَاوَأَ، فَلَقَيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غَفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ قَلْتُ: أَيْنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: تَرَكْتَهُ بِتَعَهْنٍ، وَهُوَ قَائِلُ السُّقْيَا، فَقَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَهْلَكَ يَقْرُؤُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطِعُوا دُونَكَ فَانْتَظِرْهُمْ. قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حِمَارًا وَحَشٍ، وَعِنْدِي مِنْهُ فَاضِلَةٌ؟ فَقَالَ لِلْقَوْمِ: «كُلُوا». وَهُمْ مُحْرِمُونَ. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ خرج حاجًا، فخرجوا معه، فصرف طائفة منهم فيهم أبو قتادة، فقال: «أخذوا ساحل البحر حتى نلتني». فأخذوا ساحل البحر، فلما انصرفوا، أحرموا كلهم إلا أبا قتادة لم يحرم، فبينما هم يسرون إذ رأوا حمر وحش، فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتانًا. فنزلوا فأكلوا من لحمها، وقالوا: أناكل لحم صيد ونحن محرمون؟ فحملنا ما بقي من لحم الأتان، فلما أتوا رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، إنا كنا أحرمنا وقد كان أبو قتادة لم يحرم، فرأينا حمر وحش فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانًا، فنزلنا فأكلنا من لحمها، ثم قلنا: أناكل لحم صيد ونحن محرمون؟ فحملنا ما بقي من لحمها. قال: «أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أسار إليها». قالوا:

لا، قال: «فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا». [رواه البخاري]. وفي رواية لهما؛ فقال: «أهل مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟» قالوا: «مَعَنَا رِجْلُهُ». قال: فأخذها رسول الله ﷺ فأكلها. [رواه البخاري].

١٠٦٤- عن ابن عباس؛ قال: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ. فقال له عبد الله بن عباس يستذكرة: كيف أخبرتني عن لحم صيد أُهْدِيَ إلى رسول الله ﷺ وهو حَرَامٌ؟ قال، قال: أُهْدِيَ لَهُ عَضْوٌ مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ فَرَدَّهُ. فقال: «إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ. إِنَّا حُرْمٌ». [رواه مسلم].

١٠٦٥- عن ابن عباس؛ قال: أُهْدِيَ الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِمَارٌ وَحَشِيٌّ، وَهُوَ مُحْرَمٌ. فرده عليه. وقال: «لَوْلَا أَنَا مُحْرِمُونَ، لَقَبَلْنَا مِنْكَ». [رواه مسلم].

١٠٦٦- عن عبدالرحمن بن عثمان التَّمِيمِيّ؛ قال: كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حُرْمٌ، فَأُهْدِيَ لَهُ طَيْرٌ، وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ. فمنا من أكل، ومنا من تورع، فلما استيقظ طلحة وفق من أكله. وقال: أكلناه مع رسول الله ﷺ. [رواه مسلم].

١٠٦٧- عن ابن عباس؛ قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِذِي الْحَلِيفَةِ. ثم دعا بناقيه فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن، وَسَلَّتِ الدَّمَّ وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ، ثم ركب راحلته. فلما استوت به على البيداء، أهل بالحجج. [رواه مسلم].

١٠٦٨- عن ابن جريج؛ قال: حدثني عطاء؛ عن ابن عباس: إذا طاف بالبيت فقد حل، فقلت: من أين قال هذا ابن عباس؟ قال: من قول الله تعالى: «ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْمُحَرَّبِ». ومن أمر النبي ﷺ أصحابه أن يحلوا في حجة الوداع. قلت: إنما كان ذلك بعد المَعْرَفِ، قال: كان ابن عباس يراه قبل وبعد. [متفق عليه].

١٠٦٩- عن ابن عباس؛ أن ذُوبِيًّا أَبَا قَيْصَةَ حَدَّثَهُ؛ أن رسول الله ﷺ كان يبعث معه بالبُدْنِ ثم يقول: «إِنْ عَطِبَ مِنْهَا شَيْءٌ، فَخَشِيتَ عَلَيْهِ مَوْتًا، فَأَنْحَرِهَا، ثُمَّ اغْمَسِ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا، ثُمَّ اضْرِبْ بِهَا صَفْعَتَهَا، وَلَا تَطْعَمْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُقَيْتِكَ». [رواه مسلم].

١٠٧٠- عن موسى بن سلمة الهُدَلِيّ؛ قال: انطلقت أنا وسنان بن سلمة مُعْتَمِرِينَ. قال: وانطلق سنان مع ببدنة يسوقها، فأزحفت عليه بالطريق، فعيي بشأنها، إن هي أبدعت كيف

يأتي بها. فقال: لئن قدمت البَدَدَ لَأَسْتَحْفِينُ عَنْ ذَلِكَ. قال: فأضحيتُ. فلما نزلنا بالبطحاء قال: انطلق إلى ابن عباس نتحدث إليه. قال: فذكر له شأن بدنته. فقال: على الخبير سقطت. بعث رسول الله ﷺ بسِتِّ عشرة بدنة مع رجل وأمره فيها. قال: فمضى ثم رجع فقال: يا رسول الله، كيف أصنع بما أُبدع عليّ منها؟ قال: «أَنْحَرَهَا، ثُمَّ أَصْبِغْ نَعْلَيْهَا فِي دَمِهَا، ثُمَّ اجْعَلْهُ عَلَى صَفْحَتَيْهَا، وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُقَّتِكَ». [رواه مسلم].

١٠٧١- عن أنس؛ أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة، فقال: «ارْكَبْهَا». قال: إنها بدنة، قال: «ارْكَبْهَا». قال: إنها بدنة، قال: «ارْكَبْهَا». قال: «ارْكَبْهَا» ثلاثاً. [متفق عليه].

١٠٧٢- عن أبي الزبير؛ قال: سمعتُ جابر بن عبد الله، سُئِلَ عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أَلْجَيْتَ إِلَيْهَا، حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا». [رواه مسلم].

١٠٧٣- عن عبد الله بن عمر؛ قال: ما أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ، يَعْنِي: مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ. [متفق عليه].

١٠٧٤- عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة، فقال: «ارْكَبْهَا». فقال: إنها بدنة، فقال: «ارْكَبْهَا». قال: إنها بدنة، قال: «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ». وفي الثالثة أو في الثانية. [متفق عليه]. وزاد في رواية للبخاري؛ قال: فلقد رأيتُه رَاكِبَهَا، يُسَايِرُ النَّبِيَّ ﷺ وَالنَّعْلُ فِي عُنُقِهَا. [رواه البخاري].

١٠٧٥- عن نافع؛ قال: كان ابن عمر إذا أراد الخروج إلى مكة أدهنَ بدهن ليس له رائحة طيبة، ثم يأتي مسجد ذي الحليفة فيصلي، ثم يركب، وإذا استوت به راحلته قائمةً أحرمَ ثم قال: هكذا رأيتُ النبي ﷺ يفعل. [رواه البخاري].

١٠٧٦- عن عبید الله بن جُريج؛ أنه قال لعبد الله بن عمر: يا أبا عبد الرحمن، رأيتك تصنعُ أربعاً لم أر أحداً من أصحابك يصنعها؟ قال: وما هي يا ابن جُريج؟ قال: رأيتك لا تمسُّ من الأركان إلا اليمانيين، ورأيتك تلبسُ النعال السَّبْتِيَّةَ، ورأيتك تصبغُ

بالصُفْرَةَ، ورأيتُك إذا كنتِ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتِ حَتَّى كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَا الْأَرْكَانُ: فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيْنَ، وَأَمَا النَّعَالُ السَّبْتِيَّةُ: فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعْلَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَا الصُّفْرَةَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبِغُ بِهَا، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِغَ بِهَا، وَأَمَا الْإِهْلَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّ حَتَّى تَنْبَعَثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ. [متفق عليه].

١٠٧٧- عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ مَعَهُ، بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبِيَدَاءِ، حَمَدَ اللَّهَ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ، ثُمَّ أَهَلَ بِحِجِّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهَلَ النَّاسَ بِهِمَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا، أَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوا، حَتَّى كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أَهَلُّوا بِالْحِجِّ. قَالَ: وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا، وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ. [رواه البخاري].

١٠٧٨- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ إِهْلَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ. [رواه البخاري].

١٠٧٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: بَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مَبْدَأَهُ. وَصَلَّى فِي مَسْجِدِهَا. [رواه مسلم].

١٠٨٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ. قَالَ: فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلَكُمْ! قَدْ، قَدْ» فَيَقُولُونَ: إِلَّا شَرِيكَاً هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ. يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ. [رواه مسلم].

١٠٨١- عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتَكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتَكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ». [رواه البخاري].

١٠٨٢- عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّ مُلْبِئِدًا، يَقُولُ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتَكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتَكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكُ، لَا شَرِيكَ لَكَ». لَا يَزِيدُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ. [متفق عليه].

١٠٨٣- عن عبدالرحمن بن أبي بكر؛ أن النبي ﷺ أمره أن يُزِدَفَ عائشة ويُعمرها من التَّعْمِيمِ.
[متفق عليه].

١٠٨٤- عن عائشة؛ قالت: خرجنا مع النبي ﷺ في حجة الوداع، فأهللنا بعمرة، ثم قال النبي ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيِهْلَلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا». فقدمت مكة وأنا حائض، ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة، فشكوت ذلك إلى النبي ﷺ فقال: «انْقِضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ». ففعلت، فلما قضينا الحج، أرسلني النبي ﷺ مع عبدالرحمن بن أبي بكر إلى التَّعْمِيمِ فاعتمرت، فقال: «هَذَا مَكَانَ عُمْرَتِكَ». قالت: فطاف الذين كانوا أهللوا بالعمرة بالبيت، وبين الصفا والمروة، ثم حلوا، ثم طافوا طوافاً واحداً بعد أن رجعوا من منى، وأما الذين جمعوا الحج والعمرة، فإنما طافوا طوافاً واحداً. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في أشهر الحج، وليالي الحج، وحرم الحج، فنزلنا بسرف، قالت: فخرج إلى أصحابه فقال: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا». قالت: فالأخذُ بها والتأركُّ لها من أصحابه، قالت: فأما رسول الله ﷺ ورجال من أصحابه، فكانوا أهل قوَّة، وكان معهم الهدْيُ، فلم يقدرُوا على العمرة، قالت: فدخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: «مَا يُبْكِيكِ يَا هَيْتَاهُ». قُلْتُ: سَمِعْتُ قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ، فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ، قَالَ: «وَمَا شَأْنُكَ». قُلْتُ: لَا أَصَلِّي، قَالَ: «فَلَا يَضِيرُكَ، إِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ، فَعَسَى أَنْ اللَّهُ يَزُوقَكِيهَا». قالت: فخرجنا في حجته حتى قدمنا منى، فطهرت، ثم خرجت من منى، فأقضت بالبيت، قالت: ثم خرجت معه في النفر الأخر، حتى نزل المَحْصَبَ، ونزلنا معه، فدعا عبدالرحمن ابن أبي بكر فقال: «اخْرُجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ، فَلْتِهْلَلْ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ افْرُغَا، ثُمَّ اتَّيْبَا هَاهُنَا، فَإِنِّي أَنْظَرُكُمْ مَا حَتَّى تَأْتِيَانِي». قالت: فخرجنا، حتى إذا فرغت، وفرغت من الطواف، ثم جئته بسحر، فقال: «هَلْ فَرَّغْتُمْ». فقلت: نعم، فأذن بالرحيل في أصحابه، فارتحل النَّاسُ فمرُّ متوجهاً إلى المدينة. [رواه البخاري]. ولهما؛ قالت: خرجنا لا نرى إلا الحج، فلما كنا بسرف حضت.. قال: «.. فَأَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ» قالت: وضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر. [رواه البخاري].

وفي رواية لهما أيضاً؛ قالت: خرجنا مؤافين لهلال ذي الحجة، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلِّ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ». فأهل بعضهم بعمره وأهل بعضهم بحج، وكنت أنا ممن أهل بعمره، فأذكرني يوم عرفة وأنا حائض، فشكوت إلى النبي ﷺ فقال: «دَعِي عُمْرَتِكَ، وَانْقُضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِحَجٍّ». ففعلت، حتى إذا كان ليلة الحصبية، أرسل معي أخي عبدالرحمن بن أبي بكر، فخرجت إلى التنعيم، فأهللت بعمره مكان عمرتي. [رواه البخاري].

١٠٨٥- عن عطاء؛ سمعت جابر بن عبدالرحمن في أناس معه قال: أهللنا أصحاب رسول الله ﷺ في الحج خالصاً ليس معه عمرة، قال عطاء: قال جابر: فقدم النبي ﷺ صبح رابعة مضت من ذي الحجة، فلما قدمنا أمرنا النبي ﷺ أن نحل، وقال: «أَحْلُوا وَأَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ». قال عطاء: قال جابر: ولم يعزم عليهم، ولكن أحلهم لهم، فبلغه أنا نقول: لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس، أمرنا أن نحل إلى نسائنا، فنأتي عرفة نقتطع مذاكيرنا المذبي، قال: ويقول جابر بيده هكذا، وحركها، فقام رسول الله ﷺ فقال: «قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَنْتَأَكُمُ لِلَّهِ، وَأَصْدُقُكُمْ وَأَبْرُكُمْ، وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحْلُونَ، فَحَلُّوا، فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ». فحللنا وسمعنا وأطعنا. [منق عليه]. زاد مسلم في روايته هذه، وهي رواية عند البخاري: قال جابر: أمر النبي ﷺ علينا أن يُقيم على إحرامه. قال عطاء: قال جابر: فقدم علي بن أبي طالب يسعائيه، فقال له النبي ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ يَا عَلِيُّ؟». قال: بما أهل به النبي ﷺ، قال: «فأهد، وامكث حراماً كما أنت». قال: وأهدى له علي هدياً. [رواه البخاري]. وفي رواية لهما؛ قال: ولقيه سراقه وهو يرمي جمرة العقبة، فقال: يا رسول الله، ألنا هذه خاصة؟ قال: «لَا بَلْ لَأَبَدٍ». [رواه البخاري]. وفي رواية لهما؛ عن أبي شهاب: قال: قدمت ممتعاً مكة بعمره، فدخلنا قبل التروية بثلاثة أيام، فقال لي أناس من أهل مكة: تصير الآن حججك مكية، فدخلت على عطاء أستفتيه، فقال: حدثني جابر بن عبد الله: أنه حج مع النبي ﷺ يوم ساق البدن معه، وقد أهلوا بالحج مفرداً، فقال لهم: «أَحْلُوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ، بِطُوافِ الْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَصَّروا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَلَالاً، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ، وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُنْعَةً». فقالوا: كيف نجعلها منعة، وقد

سَمِينَا الْحَجَّ؟ فَقَالَ: «افْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ، فَلَوْلَا أَنِّي سَقَمْتُ الْهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ، وَلَكِنْ لَا يَجِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَجَلَّهُ». [رواه البخاري]. وفي رواية للبخاري؛ أن النبي أهل وأصحابه بالحج، وليس مع أحدٍ منهم هدي غير النبي ﷺ وطلحة، وكان عليّ قَدِمَ من اليمن ومعه الهدي، فقال: أهللتُ بما أهلَّ به رسول الله ﷺ، وأن النبي ﷺ أذن لأصحابه أن يجعلوها عمرة: يطوفوا بالبيت، ثم يقصروا ويجلوا إلا من معه الهدي، فقالوا: ننتقل إلى منى وذكر أحدنا يقطر، فبلغ النبي ﷺ فقال: «لَوْ أَسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبُرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَخَلَّتْ». وأن عائشة حاضمت، فنسكت المناسك كلها غير أنها لم تطف بالبيت، قال: فلما طهرت وطافت قالت: يا رسول الله، أنتطلقون بعمرة وحجة وأنطلق بالحج؟ فأمر عبدالرحمن بن أبي بكر أن يخرج معها إلى التنعيم، فاعتمرت بعد الحج في ذي الحجة، وأن سراقه بن مالك بن جعشم لقي النبي ﷺ وهو بالعقبة وهو يرميها، فقال: ألكم هذه خاصة يا رسول الله؟ قال: «لا، بل للأبد» [رواه البخاري].

١٠٨٦ - عن أنس بن مالك؛ قال: قَدِمَ عليّ علي النبي ﷺ من اليمن، فقال: «بِمَا أَهَلَّتْ» قال: بما أهل به النبي ﷺ، فقال: «لَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَخَلَّتْ». . [منفق عليه].

١٠٨٧ - عن ابن عمر، عن حفصة؛ أنها قالت: يا رسول الله، ما شأن الناس حلوا بعمرة، ولم تحلل أنت من عمرتك؟ قال: «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ». [منفق عليه].

١٠٨٨ - عن ابن عباس؛ قال: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض، ويجعلون المحرم صفرًا، ويقولون إذا بر الدبر، وعفا الأثر، وانسلخ صفر، حلت العمرة لمن اعتمر. قَدِمَ النبي ﷺ وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج، فأمرهم أن يجعلوها عمرة، فتعاضم ذلك عندهم فقالوا: يا رسول الله، أي الجل؟ قال: «جِلُّ كُلُّهُ». [منفق عليه].

١٠٨٩ - عن نافع؛ أن ابن عمر أراد الحج، عام نزل الحجاج بابن الزبير، فقبل له: إن الناس كائن بينهم قتال، وإننا نخاف أن يصدوك، فقال: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ». إذا صنع كما صنع رسول الله ﷺ، إني أشهدكم أنني قد أوجبت عمرة، ثم

خروج، حتى إذا كان بظاهر البيداء، قال: ما شأن الحج والعمرة إلا واحد، أشهدكم أنني قد أوجبت حجاً مع عمرتي، وأهدى هدياً اشتراه بقديدي، ولم يزد على ذلك، فلم ينحر، ولم يحل من شيء حرم منه، ولم يخلق ولم يقصر، حتى كان يوم النحر، فنحر وحلق، ورأى أنه قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الأول. وقال ابن عمر: كذلك فعل رسول الله ﷺ. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ قال: إن صدقت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ، فأهل بعمرة من أجل أن النبي ﷺ كان أهل بعمرة عام الحديبية، ثم إن عبدالله بن عمر نظر في أمره فقال: ما أمرهما إلا واحد... الحديث. [رواه البخاري]. وفي رواية للبخاري؛ فطاف طوافاً واحداً، وسعيًا واحداً، حتى حلّ منهما جميعاً. [رواه البخاري]. وفي رواية له؛ قال: إنهما شأنهما واحد، أشهدكم أنني قد أوجبت حجّة مع عمرتي، فلم يحلّ منهما حتى حلّ يوم النحر وأهدى، وكان يقول: لا يحلّ حتى يطوف طوافاً واحداً يوم يدخل مكة. [رواه البخاري].

١٠٩٠ - عن سعيد بن المسيّب؛ قال: اختلف عليّ وعثمان وهما بعسفان، في المتعة، فقال عليّ: ما تريد إلا أن تنهى عن أمر فعله النبي ﷺ، فلما رأى ذلك عليّ أهل بهما جميعاً. [متفق عليه].

١٠٩١ - عن أبي موسى الأشعري؛ قال: قدمت على النبي ﷺ بالبطحاء، وهو منيع، فقال: «أحججت؟». قلت: نعم. قال: «بما أهلت؟». قلت: كنيك بإهلال كإهلال النبي ﷺ، قال: «أحسن، طف بالبيت وبالصفا والمروة ثم أحلّ». فطفت بالبيت وبالصفا والمروة، ثم أتيت امرأة من قيس فقلت رأسي، ثم أهلت بالحج، فكننت أفني به حتى كان في خلافة عمر، فقال: إن أخذنا بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتمام، وإن أخذنا بقول النبي ﷺ فإنه لم يحلّ حتى يبلغ الهدى مجلّه. [متفق عليه]. وفي رواية مسلم: ... فكننت أفني الناس بذلك في إمارة أبي بكر وإمارة عمر. فإني لقاتم بالموسم إذ جاءني رجل فقال: إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النسك. فقلت: أيها الناس، من كنا أفنيته بشيء فليئد. فهذا أمير المؤمنين قادم عليكم. فيه فائتموا. فلما قدم قلت: يا أمير المؤمنين، ما هذا الذي أحدثت في شأن النسك؟ قال... الحديث.

١٠٩٢- عن عمران بن حصين؛ قال: أنزلت آية المُتَمَتِّعة في كتاب الله، ففعلناها مع رسول الله ﷺ، ولم يُنزل قرآن يُحرِّمُه، ولم يَنه عنها حتى مات، قال: رجلٌ برأيه ما شاء. [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم؛ عن مطرف، قال: قال لي عمران بن حصين: إني لأحدثك بالحديث، اليوم، ينفَعُكَ اللهُ به بعد اليوم. واعلم أن رسول الله ﷺ قد أعمَرَ طائفةً من أهله في العشر. فلم تنزل آية تُنسخ ذلك. ولم يَنه عنه حتى مضى لوجهه. ارتأى كلُّ امرئٍ، بعد ما شاء أن يرثي. وفي رواية له؛ عن مطرف قال: بعث إليه عمران بن حصين في مرضه الذي توفي فيه. فقال: إني كنتُ مُحدِّثك بأحاديث. لعلَّ الله أن ينفَعَكَ بها بعدي، فإن عشتُ فاكتم عني، وإن متُّ فحدِّث بها إن شئت: إنه قد سلَّم عليَّ. واعلم أن نبي الله قد جمع بين حجٍّ وعمرة. ثم لم ينزل فيها كتاب الله، ولم يَنه عنها نبيُّ الله ﷺ. قال رجلٌ فيها برأيه ما شاء.

١٠٩٣- عن عبدالله بن شقيق؛ كان عثمان ينهى عن المُتَمَتِّعة، وكان عليٌّ يأمرُ بها. فقال عثمانٌ لعليٍّ كلمةً. ثم قال عليٌّ: لقد عَلِمْتُ أَنَا قد تَمَتَّعنا مع رسولِ الله ﷺ. فقال: أجل، ولكنَّا كُنَّا خائفين. [رواه مسلم].

١٠٩٤- عن مروان بن الحكم؛ قال: شهدت عثمان وعلياً، وعثمانٌ ينهى عن المُتَمَتِّعة، وأن يجمع بينهما، فلما رأى عليٌّ أهلَ بهما: لبيك بِعمرةٍ وحجَّةٍ، قال: ما كنتُ لأدع سنةً النبيِّ ﷺ لِقَوْلِ أَحَدٍ. [رواه البخاري].

١٠٩٥- عن أبي ذرٍّ؛ قال: كانت المُتَمَتِّعة في الحجِّ لأصحاب محمدٍ ﷺ خاصة. [رواه مسلم].

١٠٩٦- عن غنيم بن قيس؛ قال: سألت سعد بن أبي وقاصٍ عن المُتَمَتِّعة؟ فقال: فعلناها، وهذا يومئذٍ كافرٌ بالعرشِ. يعني يَبُوتَ مَكَّةَ. [رواه مسلم].

١٠٩٧- عن ابن عباس؛ أنه سُئل عن مُتَمَتِّعة الحجِّ؟ فقال: أهلُّ المُهاجرون والأنصارُ وأزواج النبيِّ ﷺ في حجة الوداع وأهلنا، فلما قَدِمنا مكة، قال رسول الله ﷺ: «إجعلوا إهلاكم بالحجِّ عمرةً، إلا من قَلَدَ الهدْيَ». طَفْنَا بالبيت وبالصفا والمروة، وأتينا

١١٠٣- عن أسماء بنت أبي بكر؛ قالت: خرجنا مُحْرَمِينَ. فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيَتَّقِ عَلَى إِحْرَامِهِ. وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيَحْلِلْ» فلم يكن معي هدي فحللتُ. وكان مع الزبير هديٌّ فلم يحلل. قالت: فلبستُ ثيابي ثم خرجت فجلستُ إلى الزبير. فقال: قومي عني. فقلتُ: أتخشى أن أئيبَ عليك [رواه مسلم].

١١٠٤- عن مسلم القرظي؛ قال: سألت ابن عباس عن مُتعة الحجِّ؟ فرخصَ فيها. وكان ابن الزبير ينهى عنها. فقال: هذه أمُّ ابن الزبير تُحدِّثُ؛ أنَّ رسول الله ﷺ رخصَ فيها، فأدخلوا عليها فأسألوها. قال: فدخلنا عليها، فإذا امرأةٌ ضخمةٌ عمياءُ. فقالت: قد رخصَ رسول الله ﷺ فيها. [رواه مسلم].

١١٠٥- عن أبي سعيد؛ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ نصرُحَ بالحجِّ صُراخاً. فلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرْنَا أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً، إِلَّا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، وَرَحْنَا إِلَى مَنَى، أَهَلَّلْنَا بِالْحَجِّ. [رواه مسلم].

١١٠٦- عن أبي نضرة. قال: كُنتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَنَاءَهُ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتَعَتَيْنِ. فَقَالَ جَابِرٌ: فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمْرًا، فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا.

١١٠٧- عن أبي جَمْرَةَ، نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الضُّبَيْعِيِّ؛ قَالَ: تَمَتَّعْتُ، فَنَهَانِي نَاسٌ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَأَمَرَنِي. فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ: كَأَنَّ رَجُلًا يَقُولُ لِي: حَجٌّ مَبْرُورٌ، وَعُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ، فَأَخْبِرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي: أَقِمْ عِنْدِي فَأَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي. قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ: لِمَ؟ فَقَالَ: لِلرُّؤْيَا الَّتِي رَأَيْتُ. [متفق عليه].

١١٠٨- عن ابن عُمر؛ قال: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْخُلَيْفَةِ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهَّلَ بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ أَهَّلَ بِالْحَجِّ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، قَالَ لِلنَّاسِ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ لَشَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ، حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ

أهدى، فليطُف بالبيتِ وبالصفاءِ والمرورة، وليُقَصَّرَ وليُحَلَّلَ، ثُمَّ لِيُهَلَّ بالحجِّ، فمن لم يجدْ هدياً فليصم ثلاثاً أياماً في الحجِّ وسبعةً إذا رجعَ إلى أهله. فطاف حين قَدِمَ مكة، واستلم الرُّكنَ أوَّلَ شيءٍ ثم حَبَّ ثلاثةَ أطوافٍ ومشى أربعاً، فركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين، ثُمَّ سَلَّمَ فانصرف فأتى الصفا، فطاف بالصفا والمرورة سبعةَ أطوافٍ، ثم لم يحلِّل من شيءٍ حَرَّمَ منه حتى قضى حجَّه، ونحرَ هديه يوم النَّحرِ، وأفاض فطاف بالبيت، ثم حلَّ من كلِّ شيءٍ حَرَّمَ منه، وفعل مثل ما فعل رسولُ الله ﷺ من أهدى وساق الهدى من الناس. [متفق عليه].

١١٠٩- عن ابنِ عمر؛ أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا طاف بالبيت الطواف الأول، يَحُبُّ ثلاثةَ أطوافٍ، ويمشي أربعة، وأنه كان يسعى بطن المسيل، إذا طاف بين الصفا والمرورة.. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف، في الحجِّ أو العمرة، أوَّلَ ما يقدِّمُ سعى ثلاثةَ أطوافٍ، ومشى أربعة، ثم سجد سجدتين، ثم يطوف بين الصفا والمرورة. [رواه البخاري].

١١١٠- عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ لما قَدِمَ مكة أتى الحجر فاستلمه. ثم مشى على يمينه فرَمَلَ ثلاثاً ومشى أربعاً. [رواه مسلم].

١١١١- عن ابن عباس؛ قال: قَدِمَ رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال المشركون: إنه يقدِّمُ عليكم وقد وهنتهم حُمى يثرب، فأمرهم النبيُّ ﷺ أن يرملوا الأشواط الثلاثة، وأن يمشوا ما بين الرُّكنين، ولم يمنعهم أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم. [متفق عليه]. وزاد في رواية للبخاري؛ قال: لَمَّا قَدِمَ النبيُّ ﷺ لِإِعَامِهِ الَّذِي اسْتَأْمَنَ، قَالَ: «ارْمَلُوا» ليرى المشركون قوتهم، والمشركون من قِبَلِ قِيَعَقَانَ. وفي لفظ مسلم؛ عن ابن عباس: قال: قَدِمَ رسول الله ﷺ وأصحابه مكة. وقد وهنتهم حُمى يثرب. قال المشركون: إنه يقدِّمُ عليكم غداً قومٌ قد وهنتهم الحُمى. ولقوا مناشدةً. فجلسوا مما يلي الحجر. وأمرهم النبيُّ ﷺ أن يرملوا ثلاثةَ أشواط. ويمشوا ما بين الرُّكنين. ليرى المشركون جلدتهم. فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحُمى قد وهنتهم، هؤلاء أجلدُ من كذا وكذا. قال ابن عباس: ولم يمنعهم أن يأمرهم أن

يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ. وفي رواية لمسلم؛ عن أبي الطفيل؛ قال: قلت لابن عباس: رأيت هذا الرَّمْلَ بالبيتِ ثلاثة أطواف، ومشى أربعة أطواف أسنَّةً هو فإن قومك يزعمون أنه سُنَّةٌ، قال، فقال: صدقوا. وكذبوا. قال: قلت: ما قولك: صدقوا وكذبوا؟ قال: إن رسول الله ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ. فقال المشركون: إن محمداً وأصحابه لا يستطيعون أن يطوفوا بالبيت من الهُزْلِ. وكانوا يحسدونه قال: فأمرهم رسول الله ﷺ أن يرملوا ثلاثاً، ويمشوا أربعاً. قال: قلت له: أخبرني عن الطواف بين الصفا والمروة راكباً، أسنَّةً هو؟ فإن قومك يزعمون أنه سُنَّةٌ. قال: صدقوا وكذبوا. قال، قلت: وما قولك: صدقوا وكذبوا؟ قال: إن رسول الله ﷺ كَثُرَ عَلَيْهِ النَّاسُ. يقولون: هذا مُحَمَّدٌ. هذا مُحَمَّدٌ، حتى خرج العواتقُ من البيوت. قال: وكان رسول الله ﷺ لا يَضْرِبُ النَّاسُ بين يديه، فلَمَّا كَثُرَ عَلَيْهِ رَكِبَ، وَالْمَشْيُ وَالسَّعْيُ أَفْضَلُ. [رواه مسلم]. وفي رواية له عنه؛ قال: قلت لابن عباس: أراني قد رأيت رسول الله ﷺ. قال: فصِفْه لي. قال، قلت: رأيته عند المروة على ناقه، وقد كَثُرَ النَّاسُ عَلَيْهِ. قال: فقال ابن عباس: ذاك رسول الله ﷺ. إنهم كانوا لا يُدْعُونَ عنه ولا يُكْرَهُونَ. [رواه مسلم].

١١١٢ - عن ابن عباس؛ قال: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على بعير، يستلم الركن بمحجن. [متفق عليه].

١١١٣ - عن أبي الطفيل. قال: رأيت رسول الله ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ، بِمُحَجِّنٍ مَعَهُ، وَيَقْبَلُ الْمُحَجِّينَ. [رواه مسلم].

١١١٤ - عن عبدالله بن عمر؛ قال: لم أر النبي ﷺ يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ قال: ما تركتُ استلامَ هذين الركنين في شدة ولا رخاء، منذ رأيت النبي ﷺ يستلمهما. [متفق عليه]. وفي رواية للبخاري؛ قال: سألت رجل ابن عمر عن استلام الحجر، فقال: رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويقبله. قال: قلت: رأيت إن زُجِمْتُ، رأيت إن غُلِبْتُ؟ قال: اجعل رأيت باليمن، رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويقبله. [رواه البخاري].

١١١٥ - عن عائشة؛ قالت: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع، حول الكعبة، على بغيره. يستلم الركن. كراهية أن يضرب عنه الناس. [رواه مسلم].

١١١٦ - عن جابر؛ قال: طاف رسول الله ﷺ بالبيت، في حجة الوداع، على راحلته. يستلم الحجر بمحجنه. لأن يراه الناس، وليشرف، وليسألوه. فإن الناس عثوه. [رواه مسلم].

١١١٧ - عن ابن عباس؛ قال: لم أر رسول الله ﷺ يستلم غير الركنين اليمانيين. [رواه مسلم].

١١١٨ - عن عاصم؛ قال: قلت لأنس بن مالك: أكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة؟ قال: نعم، لأنها كانت من شعائر الجاهلية، حتى أنزل الله: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾. [متفق عليه].

١١١٩ - عن عمرو بن دينار؛ قال: سألتنا ابن عمر، عن رجل طاف بالبيت العمرة، ولم يطف بين الصفا والمروة، يأتي امرأته؟ فقال: قدّم النبي ﷺ فطاف بالبيت سبعمائة، وصلى خلف المقام ركعتين، وطاف بين الصفا والمروة، وقد كان لكم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة. [متفق عليه]. زاد في رواية للبخاري، قال: وسألنا جابر بن عبد الله فقال: لا يقربنها، حتى يطفو بين الصفا والمروة. [رواه البخاري].

١١٢٠ - عن الزهري؛ قال عروة: سألت عائشة، فقلت لها: رأيت قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾. فوالله ما على أحد جناح أن لا يطفو بالصفا والمروة، قالت: بشئ ما قلت يا ابن أخي، إن هذه لو كانت كما أولتها عليه، كانت: لا جناح عليه أن لا يطفو بهما، ولكنها أنزلت في الأنصار، كانوا قبل أن يسلموا، يهلون لمناة الطاغية، التي كانوا يعبدونها عند المشلل، فكان من أهل يتحرج أن يطفو بالصفا والمروة، فلما أسلموا، سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، قالوا: يا رسول الله، إننا كنا نتحرج أن نطفو بين الصفا والمروة، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾. الآية. قالت عائشة: وقد سن رسول الله ﷺ الطواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما. ثم أخبرت أبا بكر بن عبد الرحمن فقال: إن هذا لعلم ما كنت سمعته،

ولقد سمعتُ رجالاً من أهل العلم يذكرون: أن الناس، إلا من ذكرت عائشة مِنَّ كان يُهملُ بمناة، كانوا يطوفون كلهم بالصفاء والمروة، فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن، قالوا: يا رسول الله، كُنَّا نطوفُ بالصفاء والمروة، وإن الله أنزل الطَّواف بالبيت فلم يذكر الصَّفا، فهل علينا من حرج أن نطوفُ بالصفاء والمروة، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية. قال أبو بكر: فأسمع هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما، في الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا بالجاهلية بالصفاء والمروة، والذين يطوفون ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام، من أجل أن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت، ولم يذكر الصَّفا، حتى ذكر ذلك بعدما ذكر الطواف بالبيت. [متفق عليه].

١١٢١ - عن عبدالله بن عباس؛ قال: انطلق النبي ﷺ من المدينة، بعدما ترجل واذهن، ولبس إزاره ورداءه، هو وأصحابه، فلم ينه عن شيء من الأردية والأزر تلبس، إلا المزعفرة التي تردع على الجلد، فأصبح بذى الحليفة، ركب راحلته حتى استوى على البيداء أهل هو وأصحابه، وقلد بدنته، وذلك لخمس بقين من ذي القعدة، فقدم مكة لأربع ليالٍ خلون من ذي الحجة، فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة، ولم يحل من أجل بُدنيه، لأنه قلدها، ثم نزل بأعلى مكة عند الحجون وهو مهمل بالحج، ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة، وأمر أصحابه أن يطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة، ثم يقصروا من رؤوسهم، ثم يحلوا، وذلك لمن لم يكن معه بدنة قلدها، ومن كانت معه امرأته فهي له حلال، والطيب والثياب. [رواه البخاري].

١١٢٢ - عن وبرة؛ قال: كنتُ جالساً عند ابن عمر فجاءه رجل فقال: أ يصلح لي أن أطوف بالبيت قبل أن آتي الموقف. فقال: نعم، فقال: فإن ابن عباس يقول: لا تطف بالبيت حتى تأتي الموقف. فقال ابن عمر: فقد حج رسول الله ﷺ فطاف بالبيت قبل أن يأتي الموقف. فيقول رسول الله ﷺ أحق أن تأخذ، أو يقول ابن عباس، إن كنت صادقاً؟ [رواه مسلم]. وفي رواية؛ قال: سألت رجل ابن عمر: أطوف بالبيت وقد أحرمت بالحج؟ فقال: وما يمنعك؟ قال: إنني رأيت ابن فلان يكرهه وأنت أحب إلينا منه،

رأيناه قد فتنته الدنيا. فقال: وأينا - أو أيكم - لم تفتته الدنيا؟ ثم قال: رأينا رسول الله ﷺ أحرم بالحج، وطاف بالبيت، وسعى بين الصفا والمروة. فسنة الله وسنة رسوله ﷺ أحق أن تتبع من سنة فلان، إن كنت صادقاً.

١١٢٣- عن ابن عباس؛ قال: ليس السعي ببطن الوادي بين الصفا والمروة سنة، إنما كان أهل الجاهلية يسعونها، ويقولون: لا نجيز البطحاء إلا شداً. [رواه البخاري].

١١٢٤- عن عروة بن الزبير؛ قال: قد حج النبي ﷺ فأخبرتني عائشة: أنه أول شيء بدأ به حين قدم أنه ترضاً، ثم طاف بالبيت، ثم لم تكن عمرة. ثم حج أبو بكر، فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت، ثم لم تكن عمرة، ثم عمر مثل ذلك، ثم حج عثمان، فرأيت: أول شيء بدأ به الطواف بالبيت، ثم لم تكن عمرة، ثم معاوية وعبدالله بن عمر، ثم حججت مع أبي - الزبير بن العوام - فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت، ثم لم تكن عمرة، ثم رأيت المهاجرين والأنصار يفعلون ذلك، ثم لم تكن عمرة، ثم آخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر، ثم لم ينقصها عمرة، وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه، ولا أحد ممن مضى، ما كانوا يدؤون بشيء، حتى يضعوا أقدامهم من الطواف بالبيت، ثم لا يحلون، وقد رأيت أمي وخالتي، حين تقدمان، لا تبدئان بشيء أول من البيت، تطوفان به، ثم لا تحلان. وقد أخبرتني أمي: أنها أهلت هي وأختها والزبير، وفلان وفلان، بعمرة، فلما مسحوا الركن حلوا. [منفق عليه]. وزاد في رواية مسلم؛ في أوله: عن محمد بن عبدالرحمن؛ أن رجلاً من أهل العراق قال له: سل لي عروة بن الزبير عن رجل يهمل بالحج، فإذا طاف بالبيت أيحل أم لا؟ فإن قال لك: لا يحل. فقل له: إن رجلاً يقول ذلك. قال، فسألته فقال: لا يحل من أهل بالحج إلا بالحج. قلت: فإن رجلاً كان يقول ذلك. قال: بش ما قال: فتصداني الرجل فسألني فحدثته. فقال: فقل له: فإن رجلاً كان يخبر أن رسول الله قد فعل ذلك. وما شأن أسماء والزبير قد فعلا ذلك. قال: فجئت فذكرت له ذلك. فقال: من هذا؟ فقلت: لا أدري. قال: فما باله لا يأتيني بنفسه يسألني؟ أظنه عراقياً. قلت: لا أدري قال: فإنه قد كذب. قد حج رسول الله ﷺ فأخبرتني عائشة.. الحديث.

١١٢٥- عن جابر بن عبد الله؛ قال: لم يَطْفِ النبي ﷺ ولا أصحابه، بين الصفا والمروة، إلا طوافاً واحداً. [رواه مسلم].

١١٢٦- عن عبد الله، مولى أسماء بنت أبي بكر؛ أنه كان يسمعُ أسماء تقول كُلمًا مرت بالحجّون: صَلَّى اللهُ على محمد، لقد نزلنا معه ها هنا ونحن يومئذٍ خفافٌ، قليلٌ ظهرنا قليلة أزوادنا، فاعتمرت أنا وأختي عائشة والزبير وفلان وفلان، فلما مَسَحْنَا البيتَ أحللتنا، ثم أهللنا من العشيِّ بالحج. [متفق عليه].

١١٢٧- عن محمد بن أبي بكر الثقفي؛ قال: سألت أنسًا، ونحن غاديان من منى إلى عرفات، عن التلبية: كيف كنتم تصنعون مع النبي ﷺ قال: كان يُلبّي الملبّي لا يُنكر عليه، ويكبر المَكْبَر فلا يُنكر عليه. [متفق عليه].

١١٢٨- عن عبدالعزيز بن رُفيع؛ قال: سألت أنس بن مالك قلت: أخبرني بشيء عَقَلْتَهُ عن النبي ﷺ: أين صَلَّى الظُّهر والعصر يوم التَّروية؟ قال: بمنى، قُلْتُ: فأين صَلَّى العصر يوم النَّفَرِ؟ قال: بالأبْطَحِ، ثم قال: افعل كما يفعلُ أمْرَأُوكَ. [متفق عليه].

١١٢٩- عن عبد الله بن عمر؛ قال: غدونا مع رسول الله ﷺ من منى إلى عرفات. مِنَّا المَلْبِي، ومِنَّا المَكْبَرُ. [رواه مسلم].

١١٣٠- عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ؛ قال: أَضَلَلْتُ بَعِيرًا لِي فَذَهَبَتْ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ واقفًا بعرفة، فقلت: هذا والله من الحُمسِ، فما شأنه ها هنا. [رواه البخاري].

١١٣١- عن عائشة؛ كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يُسَمُّونَ الحُمسَ، وكان سائر العرب يقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه ﷺ أن يأتي عرفات، ثم يقف بها، ثم يُفِيضُ منها، ذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾. [متفق عليه]. وفي رواية لهما عن عروة؛ قال: كان النَّاسُ يطوفون في الجاهلية عِراءَ إلا الحُمسَ، والحُمسُ قُريشٌ وما ولدت، وكانت الحُمسُ يحْتَسِبُونَ على الناس، يُعْطِي الرَّجُلُ الرَّجُلَ الثيابَ يطوف فيها، وتُعْطِي المَرْأَةُ المَرْأَةَ الثيابَ

تطوف فيها، فمن لم يُعْطِهِ الحُمْسُ طَافَ بِالْبَيْتِ عُريَانًا، وَكَانَ يُقَيِّضُ جَمَاعَةَ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَيُقَيِّضُ الحُمْسَ مِنْ جَمْعٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الحُمْسِ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاصَ النَّكَاسُ﴾. قَالَ: كَانُوا يُقَيِّضُونَ مِنْ جَمْعٍ، فَدَفِعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ. [رواه البخاري].

١١٣٢- عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْرُتُ هَاهُنَا، وَمَنْى كُتْلَهَا مَنَحَرٌ، فَانْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ وَوَقَفْتُ هَاهُنَا وَعَرَفَةُ كُتْلَهَا مَوْقِفٌ، وَوَقَفْتُ هَهُنَا، وَجَمَعُ كُتْلَهَا مَوْقِفٌ». [رواه مسلم].

١١٣٣- عَنْ مَيْمُونَةَ؛ أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِحَلَابٍ، وَهُوَ واقِفٌ فِي المَوْقِفِ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ. [متفق عليه].

١١٣٤- عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ نَاسًا اخْتَلَفُوا عِنْدَهَا، يَوْمَ عَرَفَةَ، فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَهُوَ واقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ، فَشَرِبَهُ. [متفق عليه].

١١٣٥- عَنْ سَالِمٍ؛ قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى الْحِجَّاجِ: أَنَّ لِي خَالَفَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْحِجِّ، فَجَاءَ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَا مَعَهُ، يَوْمَ عَرَفَةَ، حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الْحِجَّاجِ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ مَلْحَفَةٌ مُعْضَفَرَةٌ فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: الرَّوَّاحُ إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السَّنَةَ، قَالَ، هَذِهِ السَّاعَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَانظُرْ نِي حَتَّى أَفِيضَ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ أَخْرُجْ، فَنَزَلَ حَتَّى خَرَجَ الْحِجَّاجُ، فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي، فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السَّنَةَ فَاقْصُرِ الخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الوُقُوفَ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: صَدَقَ. [رواه البخاري]. وَفِي رِوَايَةٍ - مَعْلُوقَةٌ - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: صَدَقَ، إِنَّهُمْ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السَّنَةِ. فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: وَهَلْ تَتَّبَعُونَ فِي ذَلِكَ إِلَّا سُنَّتَهُ. [رواه البخاري].

١١٣٦- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَزْدَلِفَةِ. [متفق عليه].

١١٣٧- عن أسامة بن زيد؛ قال: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ من عرفة، حتى إذا كان بالشَّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَبِّحِ الْوُضُوءَ، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ». فَرَكِبَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّى، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا. [متفق عليه].

وفي رواية لمسلم؛ فقال: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» فَرَكِبَ حَتَّى جِئْنَا الْمُزْدَلِفَةَ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ النَّاسَ فِي مَنْازِلِهِمْ وَلَمْ يَحُلُّوا حَتَّى أَقَامَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ. فَصَلَّى، ثُمَّ حَلُّوا. قُلْتُ: فَكَيْفَ فَعَلْتُمْ حِينَ أَصْبَحْتُمْ؟ قَالَ: رَدِّفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَانْطَلَقْتُ أَنَا فِي سَبَاقِ قُرَيْشٍ عَلَيَّ رَجُلِيَّ.

١١٣٨- عن ابن عُمر؛ قال: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَلَا عَلَيَّ إِثْرَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا. [متفق عليه]. وزاد مسلم: «وَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ» وفي رواية أخرى «بِإِقَامَةِ وَاحِدَةٍ». وفي رواية للبخاري؛ عن نافع قال: كَانَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، غَيْرَ أَنَّهُ يَمُرُّ بِالشَّعْبِ الَّذِي أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَدْخُلُ، فَيَتَنَفَّضُ وَيَتَوَضَّأُ، وَلَا يُصَلِّي حَتَّى يُصَلِّيَ بِجَمْعٍ. [رواه البخاري].

١١٣٩- عن عُرْوَةَ؛ قال: سُئِلَ أُسَامَةُ وَأَنَا جَالِسٌ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ، حِينَ دَفَعَ؟ قَالَ: كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةَ نَصَّ. قَالَ هِشَامٌ: وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَنْقِ. [متفق عليه].

١١٤٠- عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس؛ وكان رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ، فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ غَدَاةَ جَمْعٍ، لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا «عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ» وَهُوَ كَافٌ نَاقَتُهُ. حَتَّى دَخَلَ مُحَسَّرًا - وَهُوَ مِنْ مَنَى - قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْحَدْفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةَ». وَقَالَ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [رواه مسلم].

١١٤١- عن ابن عباس؛ أنه دفع مع النبي ﷺ يوم عرفة، فسمع النبي ﷺ وَرَاءَهُ زَجْرًا شَدِيدًا، وضرباً وصوتاً للإبل، فأشار بسوطه إليهم، وقال: «أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِيضَاعِ». [رواه البخاري].

١١٤٢- عن عبدالرحمن بن يزيد؛ قال: قال عبدالله بن مسعود، ونحن بجمع: سمعتُ الذي أنزلت عليه سورة البقرة، يقول في هذا المقام: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ، لَيْتَكَ» [رواه مسلم].

١١٤٣- عن عمر بن ميمون؛ قال: شهدتُ عمرَ صَلَّى بِجَمْعِ الصُّبْحِ، ثم وقف فقال: إن المُشْرِكِينَ كانوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ويقولون: أُشْرِقَ بُيْرٌ، وأنَّ النبي ﷺ خالفهم، ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس. [رواه البخاري].

١١٤٤- عن عبدالله بن مسعود؛ قال: ما رأيت النبي ﷺ صَلَّى صَلَاةً بِغَيْرِ مِيقَاتِهَا إِلَّا صَلَاتَيْنِ: جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا. [متفق عليه]. ولفظ مسلم: ما رأيت رسول الله ﷺ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا لِمِيقَاتِهَا. إِلَّا صَلَاتَيْنِ: صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، وَصَلَّى الْفَجْرَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ مِيقَاتِهَا. وفي رواية للبخاري؛ عن عبدالرحمن بن يزيد قال: خرجنا مع عبدالله إلى مكة، ثم قدمنا جمعاً فصلَّى الصَّلَاتَيْنِ، كُلُّ صَلَاةٍ وَحدها بأذان وإقامة، والعشاء بينهما، ثم صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، قَائِلٌ يَقُولُ طَلَعَ الْفَجْرُ، وَقَائِلٌ يَقُولُ لَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حَوَّلْنَا عَنْهُمَا، فِي هَذَا الْمَكَانِ، الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، فَلَا يُقَدَّمُ النَّاسُ جَمْعاً حَتَّى يُعْتَمُوا، وَصَلَاةَ الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ». ثم وقف حتى أسفر، ثم قال: لو أن أمير المؤمنين أفاض الآن أصاب السنة. فما أدري: أقوله كان أسرع أم دَفَعُ عُثْمَانُ، فلم يزل يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ. [رواه البخاري].

١١٤٥- عن ابن عباس؛ قال: أنا ممن قَدَّمَ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ الْمُرْدَلِفَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ. [متفق عليه].

١١٤٦- عن سالم؛ قال: وكان عبدالله بن عمر يُقَدِّمُ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ، فيقفون عند المَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُرْدَلِفَةِ بَلِيلٍ، فيذكرون الله ما بدا لهم، ثم يرجعون قبل أن يقف الإمام وقبل أن يدفع، فمنهم من يُقَدِّمُ مِنْهُ لَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ومنهم من يُقَدِّمُ بَعْدَ ذَلِكَ، فإذا قَدِمُوا رَمَوْا الْجَمْرَةَ. وكان ابن عمر يقول: أرخص في أولئك رسول الله ﷺ. [متفق عليه].

١١٤٧- عن أم حبيبة؛ قالت: كُنَّا نفعلهُ على عهد النبي ﷺ نُعَلِّسُ من جمعٍ إلى منى. [رواه مسلم].

١١٤٨- عن عائشة؛ قالت: نزلنا المزدلفة، فاستأذنت النبي ﷺ سودة، أن تدفع قبل حطمة الناس، وكانت امرأة بطيئة، فأذن لها، فدفعت قبل حطمة الناس، وأقمنا حتى أصبحنا نحن، ثم دفعنا بدفعه، فلأن أكون استأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنت سودة، أحب إلي من مفروح به. [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم، قالت: وددتُ أني كنتُ استأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنته سودة، فأصلي الصبح بمنى، فأرمي الجمرة، قبل أن يأتي الناس.

١١٤٩- عن أسماء؛ أنها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة، فقامت تُصلي، فصلت ساعة ثم قالت: يا بني هل غاب القمر؟ قلت: لا، فصلت ساعة ثم قالت: هل غاب القمر؟ قلت: نعم، قالت: فارتحلوا، فارتحلنا ومضينا، حتى رمت الجمرة، ثم رجعت فصلت الصبح في منزلها، فقلت لها: يا هُتباء، ما أرانا إلا قد غلَّسنا، قالت: يا بني، إن رسول الله ﷺ أذن للظعن. [متفق عليه].

١١٥٠- عن ابن عباس؛ أن أسامة بن زيد كان ردف النبي ﷺ، من عرفة إلى المزدلفة، ثم أردف الفضل من المزدلفة إلى منى، قال: فكلاهما قالا: لم يزل النبي ﷺ يلبي حتى رمى جمرة العقبة. [متفق عليه].

١١٥١- عن ابن عمر؛ أنه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات، يُكَبِّرُ على إثر كل حصاة، ثم يتقدم حتى يُسهل، فيقوم مستقبل القبلة، فيقوم طويلاً، ويدعو ويرفع يديه، ثم يرمي الوسطى، ثم يأخذ ذات الشمال فيسهل، ويقوم مستقبل القبلة، فيقوم طويلاً، ويدعو ويرفع يديه، ويقوم طويلاً، ثم يرمي جمرة ذات العقبة من بطن الوادي، ولا يقف عندها، ثم ينصرف، فيقول: هكذا رأيت النبي ﷺ يفعلها. [رواه البخاري].

١١٥٢- عن عبدالرحمن بن يزيد؛ أنه حج مع ابن مسعود، فرأه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات، فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه، ثم قال: هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة ﷻ. [متفق عليه].

وفي رواية لهما؛ قال: رمى عبدالله من بطن الوادي، فقلت: يا أبا عبد الرحمن: إن ناساً يرمونها من فوقها؟ فقال: والذي لا إله غيره، هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة ﷻ. [رواه البخاري].

وفي رواية لهما؛ عن الأعمش قال: سَمِعْتُ الحَجَّاجَ يقول على المنبر: السُّورَةُ التي يُذكَرُ فيها البَقْرَةُ، والسُّورَةُ التي يُذكَرُ فيها آلِ عِمْرَانَ، والسُّورَةُ التي يُذكَرُ فيها النِّسَاءُ، قال: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ، حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ، فَاسْتَبَطَنَ الْوَادِيَّ، حَتَّى إِذَا حَازَى بِالشَّجَرَةِ اعْتَرَضَهَا، فَرَمَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ هَاهُنَا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ قَامَ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ ﷻ. [رواه البخاري].

١١٥٣- عن أمِّ الحُصَيْنِ؛ قالت: حججتُ مع رسولِ اللهِ ﷺ حِجَةَ الْوُدَاعِ. فرأيتُه حين رمى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ وانصرف وهو على راحلته، ومعه بلالٌ وأسامَةُ أحدهما يقود به راحلته. والآخر رافعٌ ثوبه على رأس رسولِ اللهِ ﷺ من الشمس. قالت: فقال رسولُ اللهِ ﷺ قولاً كثيراً. ثم سمعته يقول: «إِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ - حَسِبْتُهَا قَالَتْ - أَسْوَدٌ، يَقُودُكُمْ بَكْتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا». [رواه مسلم].

١١٥٤- عن جابر؛ قال: رمى رسولُ اللهِ ﷺ الجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحَىً. وأما بَعْدُ، فإذا زالت الشمسُ. [رواه مسلم]. وفي رواية له؛ قال: قال رأيتُ النبيَّ ﷺ رمى الجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصِيِّ الْخَذْفِ. وفي رواية له أيضاً؛ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «الاستجمارُ تَوًّا، وَرَمَى الْجِمَارِ تَوًّا. وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ تَوًّا، وَالطَّوَّافُ تَوًّا، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ تَوًّا». [رواه مسلم].

١١٥٥- عن وَبَرَةَ؛ قال: سألت ابنَ عمرَ: متى أرمي الجِمَارَ؟ قال: إذا رمى إمامُك فارمِهِ، فأعدتُ عليه المسألة، قال: كُنَّا نَتَحَيَّنُ، فإذا زالت الشمسُ رمينا. [رواه البخاري].

١١٥٦- عن أنس بن مالك؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ أتى مِنَى. فأتى الجَمْرَةَ فرماها، ثم أتى مَنْزِلَهُ بِمِنَى ونحر. ثم قال لِلْحَلَّاقِ «خُذْ». وأشار إلى جانبِهِ الأيمن، ثم الأيسر، ثم جعل

يعطيه النَّاسُ. [رواه مسلم]. وفي رواية: فَحَلَقَ شِقَّةَ الْيَمَنِ فَقَسَمَهُ فِيمَنْ يَلِيهِ. ثم قال: «إِحْلِقِ الشَّقَّ الْآخَرَ» فقال: «أَيْنَ أَبُو طَلْحَةَ؟» فأعطاه إياه. وفي رواية: ناول الحائق شِقَّةَ الْيَمَنِ فحلقه. ثم دعا أبا طلحة الأنصاري فأعطاه إياه. ثم ناوله الشَّقَّ الْآيسِرَ. فقال: «إِحْلِقِ» فحلقه. فأعطاه أبا طلحة. فقال: «إِقْسِمُهُ بَيْنَ النَّاسِ».

١١٥٧- عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ لَمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ. [رواه البخاري].

وفي رواية له، عن ابن سيرين؛ قال: قُلْتُ لِعَبِيدَةَ: عِنْدَنَا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْبَانَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْسَ، أَوْ مِنْ قَبْلِ أَهْلِ أَنْسَ. فقال: لَأَنْ تَكُونَ عِنْدِي شَعْرَةٌ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [رواه البخاري].

١١٥٨- عن معاوية؛ قال: قَصَرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ. [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم؛ عن ابن عباس قال: قال لي معاوية: أَعْلِمْتِ أَنِّي قَصَّرْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْمَرْوَةِ بِمَشْقَصٍ؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَعْلَمُ هَذَا إِلَّا حُجَّةَ عَلَيْكَ.

١١٥٩- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». قالوا: وللمقصرين، قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». قالوا: وللمقصرين، قالها ثلاثاً قال: «وَالْمُقَصِّرِينَ». [متفق عليه].

١١٦٠- عن يحيى بن الحصين، عن جدته، أنها سمعت النبي ﷺ في حجة الوداع، دعا للمحلقين ثلاثاً. وللمقصرين مرة. [رواه مسلم].

١١٦١- عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ حلق رأسه حجة الوداع. [متفق عليه]. في رواية لهما: أن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ». قالوا: والمقصرين يا رسول الله، قال: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ». قالوا: والمقصرين يا رسول الله، قال: «وَالْمُقَصِّرِينَ». [متفق عليه].

١١٦٢- عن عبدالله بن عمرو بن العاص؛ أن رسول الله ﷺ وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه، فجاءه رجل فقال: لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح؟ قال: «إِذْبَحْ وَلَا حَرَجَ». فجاء آخر فقال: لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي؟ قال: «ارْمِ وَلَا حَرَجَ». فما سئل النبي ﷺ عن

شيء قُدِّمَ ولا أُخِّرَ إلا قال: «افْعَلْ وَلَا حَرْجَ». [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم؛ قال: فما سَمِعْتَهُ يُسألُ يومئذ عن أمرٍ، مِمَّا يَنْسَى المرءُ ويجهلُ، من تقديم بعض الأمور قبل بعض، وأشباهاها، إلا قال رسول الله ﷺ: «افْعَلُوا ذَلِكَ وَلَا حَرْجَ».

١١٦٣- عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قيل له: في الذَّبْحِ والحَلْقِ والرَّمي، والتَّقْدِيمِ والتَّأخِيرِ، فقال: «لا حرج». [متفق عليه].

وفي رواية للبخاري؛ قال رجلٌ للنبي ﷺ: زُرْتُ قبل أن أرمي، قال: «لا حَرْجَ». قال: حَلَقْتُ قبل أن أذبح، قال: «لا حَرْجَ». قال: ذَبَحْتُ قبل أن أرمي، قال: «لا حَرْجَ». [رواه البخاري]. وفي رواية أخرى؛ فسأله رجلٌ فقال: حَلَقْتُ قبل أن أذبح، قال: «اذْبَحْ وَلَا حَرْجَ». وقال: رميتُ بعدما أمسيْتُ، فقال: «لا حَرْجَ». [رواه البخاري].

١١٦٤- عن المسور بن مخرمة، ومروان؛ قالوا: خرج النبي ﷺ من المدينة في بضع عشرة مائة من أصحابه، حتى إذا كانوا بذي الخليفة، قلد النبي الهدى وأشعر، وأحرم بالعمرة. [رواه البخاري].

١١٦٥- عن عائشة؛ قالت: فتلَّتْ قلائدَ هدي النبي ﷺ ثم أشعرها وقلدها، أو قلدها، ثم بعث بها إلى البيت، وأقام بالمدينة، فما حرّم عليه شيءٌ كان له جُلٌّ. [متفق عليه].

وفي رواية لهما؛ عن عمرة بنت عبد الرحمن: أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة: إنَّ عبد الله بن عباس قال: من أهدى هدياً، حرّم عليه ما يحرم على الحاج، حتى يُنحرَ هديُّه؟ قالت عمرة: فقالت عائشة: ليس كما قال ابن عباس، أنا فتلتُ قلائدَ هدي رسول الله ﷺ بيدي، ثم قلدها رسول الله ﷺ بيديه، ثم بعث بها مع أبي، فلم يحرم على رسول الله ﷺ شيءٌ أحله الله حتى نُحرَ الهدى. [رواه البخاري].

١١٦٦- عن جابر بن عبد الله؛ قال: كُنَّا لا نأكل من لحوم بُدننا فوق ثلاث مِنى، فرخص لنا النبي ﷺ قال: «كُلُوا وَتَزَوَّدُوا». فأكلنا وتزوّدنا. [متفق عليه].

١١٦٧- عن زياد بن جبير؛ قال: رأيت ابن عمر: أتى على رجل قد أناخ بدنته ينحرها، قال: ابعثها قياماً مقيدة، سنة محمد ﷺ. [متفق عليه].

١١٦٨ - عن نافع بن عُمر؛ كان يبعثُ بهديه من جَمْعٍ من آخر الليل، حتى يُدخَلَ به مَنْحَرُ النبي ﷺ مع حُجَّاجٍ، فيهم الحُرُّ والمَمْلُوكُ. [رواه البخاري].

١١٦٩ - عن عليٍّ؛ أن النبي ﷺ أمره أن يقوم على بُذْنِهِ، وأن يقسم بُذْنَهُ كُلِّهَا، لحومها وجُلُودها، وجمالَها، ولا يُعطي في جزارتها شيئاً. [متفق عليه].

١١٧٠ - عن جابر بن عبد الله؛ قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحُدَيْبِيَّةِ، البَدَنَةَ عن سبعة، والبَقَرَةَ عن سبعة. [رواه مسلم].

١١٧١ - عن ابن عُمر؛ أن رسولَ الله ﷺ أفاض يوم النحر، ثم رجع فصلى الظهر بمنى. قال نافع: فكان ابن عُمر يُقبِضُ يومَ النَّحْرِ. ثم يرجعُ فيصلِّي الظهر بمنى. ويذكر أن النبي ﷺ فعله. [رواه مسلم].

١١٧٢ - عن أم سلمة؛ قالت: شكوتُ إلى رسول الله ﷺ أنني أشتكِي، قال: «طُوفِي من وراء النَّاسِ وأنتِ راكبةٌ». فطُفْتُ، ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي إلى جنبِ البَيْتِ، يقرأ بالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ. [متفق عليه]. وفي رواية للبخاري؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: وهو بمكة، وأراد الخُروجَ، ولم تكن أم سلمة طافت بالبيتِ، وأزادت الخُروجَ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «إذا أقيمتُ صلاةُ الصُّبحِ فطُوفِي عَلَيَّ بِعَيْرِكِ والنَّاسُ يُصَلُّونَ». ففعلت ذلك، فلم تُصَلِّ حتى خَرَجت. [رواه البخاري].

١١٧٣ - عن عطاء - إذ منعَ ابنُ هشامِ النِّساءَ الطوافَ مع الرجال - قال: كيف يَمْنَعُهُنَّ، وقد طاف نِساءُ النبي ﷺ مع الرِّجالِ؟ قلت: أبعَدَ الحِجَابِ أو قَبْلُ؟ قال: إي لَعَمْرِي، لقد أدركتهُ بعد الحِجَابِ. قلت: كيف يُخالِطُنَ الرِّجالَ؟ قال: لِمَ يَكُنُّ يُخالِطُنَ، كانت عائشة تطوفُ حَجْرَةَ من الرِّجالِ، لا تُخالِطُهُم فقالت امرأة: انطلقِي نَسْتَلِمِ يا أمَّ المؤمنِينَ، قالت: عنكِ وأبْتِ، وكُنَّ يخرُجنَ مُتَنَكِّراتٍ بالليلِ، فيطُفنَ مع الرجالِ، ولكنهن كُنَّ إذا دخلن البيتَ، قُمنَ، حتى يدخُلنَ، وأُخْرِجَ الرِّجالُ. وكنتُ آتي عائشة أنا وعبيدُ ابنِ عميرٍ، وهي مُجاورةٌ في جُوفِ ثَبِيرٍ، قلتُ: وما حِجَابُها؟ قال: هي في قُبَّةٍ تُركِيَّةٍ، لها غِشَاءٌ، وما يَبِيننا وبينها غير ذلك، ورأيتُ عليها درعاً مَوْرَدًا. [رواه البخاري].

- ١١٧٤ - عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ مرَّ وهو يطوف بالكعبة بإنسان، ربط يده إلى إنسان، يسير أو يخيط أو بشيء غير ذلك، فقطعه النبي ﷺ بيده ثم قال: «قُدُّهُ يَدَوْهُ». [رواه البخاري].
- ١١٧٥ - عن عبدالعزيز بن رُفيع؛ قال: رأيت عبد الله بن الزبير يطوف بعد الفجر، ويصلي ركعتين. [رواه البخاري].
- ١١٧٦ - عن عائشة؛ أن ناساً طافوا بالبيت بعد صلاة الصُّبح، ثم قعدوا إلى المُذَكِّر، حتى إذا طلعت الشمس قاموا يصلون، فقالت عائشة: قَعَدُوا، حتى إذا كانت الساعة التي تُكْرَهُ فيها الصلاة، قاموا يصلون [رواه البخاري].
- ١١٧٧ - عن ابن عباس؛ قال: يا أيها النَّاسُ، اسمعوا مني ما أقول لكم، وأسمعوني ما تقولون، ولا تذهبوا فتقولوا: قال ابن عباس، قال ابن عباس، من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر، ولا تقولوا الحَطِيمُ، فإنَّ الرَّجُلَ في الجاهلية كان يحلفُ فيُلقي سَوْطَهُ أو نَعْلَهُ أو قَوْسَهُ. [رواه البخاري].
- ١١٧٨ - عن ابن عباس؛ أن رسول الله جاء إلى السقاية فاستسقى، فقال العباسُ: يا فضل اذهب إلى أمك، فأت رسول الله ﷺ بشرابٍ من عندها فقال: «اسقني». قال: يا رسول الله، إنهم يجعلون أيديهم فيه. قال: «اسقني». فشرب منه، ثم أتى زمزم، وهم يسقون ويعملون فيها، فقال: «اعملوا، فإنَّكم على عملٍ صالح». ثم قال: «لولا أن تغلبوا لنزلت، حتى أصع الحَبْلَ على هذه». يعني: عَاتِقَهُ، وأشار إلى عَاتِقِهِ. [رواه البخاري].
- ١١٧٩ - عن بكر بن بن عبد الله المُزني؛ قال: كنتُ جالساً مع ابن عباس عند الكعبة. فأتاه أعرابيٌّ فقال: مالي أرى بني عمِّكم يسقون العسلَ واللبنَ وأنتم تسقون النَّيِّدَ؟ أمِن حاجةٍ بكم أم من بُخْلِ؟ فقال ابن عباس: الحمدُ لله، ما بنا من حاجةٍ ولا بُخْلِ. قَدِمَ النبي ﷺ على راحلته وخلفه أسامة. فاستسقى فأتيناها بإناء من نبيذ فشرب، وسقى فضله أسامة. وقال: «أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ؛ كَذَا فاصنعوا» فلا تُريد تغييرَ ما أمَرَ به رسول الله ﷺ. [رواه مسلم].
- ١١٨٠ - عن ابن عُمر؛ قال: استأذن العباس بن عبدالمطلب رسول الله ﷺ: أن يبيت بمكة ليالي منى، من أجل سقايته، فأذن له. [متفق عليه].

١١٨١ - عن عائشة؛ أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، إن صفية بنت حيي قد حاضت؟ قال رسول الله ﷺ: «لَعَلَّهَا تَحْسِنَا، أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ». فقالوا: بلى، قال: «فاخرُجي». [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ عن عائشة قالت: أراد النبي ﷺ أن ينفِرَ، فرأى صفية على باب خيائها كئيبة حزينة، لأنها حاضت. فقال: «عَقَرِي حَلَقِي - لُغَةٌ قُرَيْشٍ - إِنَّكَ لَحَابِسْتِنَا». ثم قال: «أَكُنْتِ أَفْضَتِ يَوْمَ النَّحْرِ» - يعني الطواف - قالت: نعم، قال: «فانفري إذا». [رواه البخاري].

١١٨٢ - عن ابن عباس؛ قال: أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت، إلا أنه خفف عن الحائض. [متفق عليه].

١١٨٣ - عن نافع؛ أن ابن عمر كان يصلي بها - يعني المَحْصَبَ - الظُّهْرَ والعَصْرَ، أحسبه قال: والمَغْرِبَ، قال خالد: لا أشك في العشاء، ويهجع هجعة، ويذكر ذلك عن النبي ﷺ [رواه البخاري].

١١٨٤ - عن أنس بن مالك؛ أن النبي ﷺ صلى الظهر والعصر، والمغرب، والعشاء، ثم رقد رقدة بالمَحْصَبِ، ثم ركب إلى البيت فطاف به. [رواه البخاري].

١١٨٥ - عن عكرمة؛ أن أهل المدينة سألوا ابن عباس، عن امرأة طافت، ثم حاضت، قال لهم: تَنفِرُوا قَالُوا: لا نأخذ بقولك وندع قول زيد، قال: إذا قدمتم المدينة فسلوا، فقدموا المدينة، فسألوا، فكان فيمن سألوا أم سليم، فذكرت حديث صفية. [رواه البخاري].

١١٨٦ - عن طاوس - بشأن الحائض إذا أفاضت - قال: سمعت ابن عمر يقول: إنها لا تَنفِرُ، ثم سمعته يقول بعد: إن النبي ﷺ رخص لهن. [رواه البخاري].

١١٨٧ - عن جعفر بن محمد، عن أبيه؛ قال: دخلنا على جابر بن عبد الله. فسأل عن القوم حتى انتهى إلي. فقلت: أنا مُحَمَّدُ بن علي بن حسين. فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زُرِّي الأعلى، ثم نزع زُرِّي الأسفل، ثم وضع كفه بين ثديي وأنا يومئذ غلام شاب. فقال: مرحباً بك. يا ابن أخي، سل عمًا شئت، فسألته، وهو أعمى. وحضر وقت

الصلاة، فقام في نساجية ملتحفاً بها، كلما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها، ورداؤه إلى جنبه، على المشجب. فصلّى بنا. فقلت: أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ فقال بيده، فعقد تسعاً. فقال: إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج. ثم أذن في الناس، في العاشرة، أن رسول الله ﷺ حاج. فقدم المدينة بشر كثير. كلهم يلتوس أن يأتهم برسول الله ﷺ. ويعمل مثل عمله. فخرجنا معه. حتى أتينا ذا الحليفة، فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر. فأرسلت إلى رسول الله ﷺ: كيف أصنع؟ قال: «اغتسلي. واستثوري بثوب وأحرمي». فصلّى رسول الله ﷺ في المسجد. ثم ركب القسواء. حتى إذا استوت به ناقته على البيداء، نظرت إلى مد بصري بين يديه، من ركب وماشي. وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك. ورسول الله بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله. وما عمل به من شيء عملنا به. فأهل بالتوحيد «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك». وأهل الناس بهذا الذي يهلون به، فلم يرد رسول الله ﷺ عليهم شيئاً منه، ولزم رسول الله ﷺ تليته. قال جابر: لسنا ننوي إلا الحج، لسنا نعرف العمرة. حتى إذا أتينا البيت معه، استلم الركن فرمل ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم نعد إلى مقام إبراهيم عليه السلام. فقرأ: ﴿وَأَخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾ فجعل المقام بينه وبين البيت فكان أبي يقول - ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي ﷺ - : كان يقرأ في الركعتين قل هو الله أحد، وقل يا أيها الكافرون. ثم رجع إلى الركن فاستلمه، ثم خرج من الباب إلى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن سَعَاءِ اللَّهِ﴾ «أبدأ بما بدأ الله به»، فبدأ بالصفا. فرقي عليه، حتى رأى البيت فاستقبل القبلة. فوحد الله، وكبره. وقال: «لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا إله إلا الله وحده. أنجز وعده. ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده». ثم دعا بين ذلك. قال مثل هذا ثلاث مرات، ثم نزل إلى المروة. حتى إذا انصببت قدماً في بطن الوادي سعى. حتى إذا صعدتاً مشى، حتى أتى المروة. ففعل على المروة كما فعل على الصفا،

حتى إذا كان آخر طوافه على المروة فقال: «لو آتني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى، وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدي فليجمل، وليجعلها عمرة». فقام سراقه بن مالك بن جعشم فقال: يا رسول الله، ألعامنا هذا أم لأبد؟ فسبك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة في الأخرى. وقال: «دخلت العمرة في الحج» مرتين «لا بل لأبد أبدي». وقدم علي من اليمن بيد النبي ﷺ. فوجد فاطمة ممن حل، ولبست ثياباً صبيغاً، واكتحلت. فأنكر ذلك عليها. فقالت: إن أبي أمرني بهذا. قال: فكان علي يقول: بالعراق: فذهبت إلى رسول الله ﷺ فحجرت على فاطمة للذي صنعت. مستفتياً لرسول الله ﷺ فيما ذكرت عنه. فأخبرته أنني أنكرت ذلك عليها. فقال: «صدقت صدقت. ماذا قلت حين فرضت الحج؟» قال: قلت: اللهم إني أهل بما أهل به رسولك. قال: «فإن معي الهدى فلا تجل». قال: فكان جماعة الهدى الذي قدم به علي من اليمن والذي أتى به النبي ﷺ مئة. قال: فحل الناس كلهم وقصروا. إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدي. فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى، فأهلوا بالحج. وزكيت رسول الله ﷺ فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر. ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس. وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة. فسار رسول الله ﷺ ولا تشك قريش إلا آته واقف عند المشعر الحرام. كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة. فوجد القبة قد ضربت له بنمرة، فنزل بها. حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء. فرحلت له. فأتى بطن الوادي. فخطب الناس وقال: «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمته يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع. ودماء الجاهلية موضوعة. وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعاً في بني سعد فقتلته هذيل. ورب الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع رباناً. ربا عباس بن عبد المطلب. فإنه موضوع كله. فاتقوا الله في النساء. فإنكم أخذتموهن بأمان الله. واستحلتم فروجهن بكلمة الله. ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه. فإن فعلن ذلك فأضربوهن ضرباً غير مبرح. ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف. وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن

اعْتَصَمْتُمْ بِهِ. كِتَابُ اللَّهِ. وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي. فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ قالوا: نشهد أنك قد
 بَلَغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ. فقال بإصبعه السَّبَّابَةِ، يرفعها إلى السماء وينكثها إلى النَّاسِ
 «اللَّهُمَّ اشْهَدْ. اللَّهُمَّ اشْهَدْ» ثلاث مراتٍ. ثم أذَّن. ثم أقام فصلى الظهر. ثم أقام فصلى
 العصر، ولم يصل بينهما شيئاً. ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف. فجعل بطن
 ناقته القصواء إلى الصَّخْرَاتِ. وجعل حبل المشاة بين يديه. واستقبل القبلة. فلم يزل
 واقفاً حتى غربت الشمسُ. وذهبت الصُّفْرَةُ قليلاً حتى غاب القُرْصُ. وأردف أسامة
 خلفه. ودفع رسول الله ﷺ وقد شقق للقصواء الزمام حتى إنَّ رأسها ليصيبُ مورك
 رَحْلِهِ. ويقول بيده اليمنى «أَيُّهَا النَّاسُ السَّكِينَةُ السَّكِينَةُ» كلما أتى حبلاً من الحبال
 أرخى لها قليلاً، حتى تصعد، حتى أتى المزدلفة. فصلى بها المغرب والعشاء بأذانٍ
 واحدٍ وإقامتين. ولم يُسَبِّح بينهما شيئاً، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجرُ،
 وصلى الفجرَ، حين تبين له الصبح بأذان وإقامة. ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر
 الحرام. فاستقبل القبلة، فدعاه وكبَّره وهلَّله ووحدَه. فلم يزل واقفاً حتى أسفرَ جداً.
 فدفع قبل أن تطلع الشمس. وأردف الفضل بن عباس. وكان رجلاً حَسَنَ الشَّعْرِ أبيضَ
 وَسِيماً. فلَمَّا دفع رسولُ الله ﷺ مرَّتَ به ظَعْنٌ يَجْرِينِ، فطلق الفضل ينظرُ إليهن،
 فوضع رسولُ الله ﷺ يده على وجه الفضل. فحوَّل الفضل وجهه إلى الشَّقِّ الأخر
 ينظرُ فحوَّل رسولُ الله ﷺ يده من الشَّقِّ الأخرِ على وجه الفضل، يَصْرِفُ وجهه مِنَ الشَّقِّ
 الأخرِ ينظرُ. حتى أتى بطن مُحَسِّرٍ، فحوَّل قليلاً، ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرجُ
 على الجمرة الكبرى. حتى أتى الجمرة التي عند الشَّجْرَةِ، فرماها بسبع حصياتٍ. يُكَبِّرُ
 مع كُلِّ حصاةٍ منها. حَصَى الخَذْفِ. رمى من بطن الوادي. ثم انصرف إلى المنحَرِ،
 فنحر ثلاثاً وستين بيده، ثُمَّ أعطى علياً، فنحر ما غَبَرَ، وأشركه في هديه. ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ
 بَدْنَةٍ بِبُضْعَةٍ. فَجُعِلَتْ فِي قَدْرِ. فَطُبِّخَتْ. فأكلا من لحمها وشربا من مرقها. ثم ركب
 رسولُ الله ﷺ فأفاض إلى البيت. فصلى بمكة الظهر. فأتى بني عبدالمطلب يسقون
 على زمزم. فقال: «انزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلَبِ، فَلَوْلَا أَنْ يُغْلِبَكُمْ النَّاسُ عَلَى سِقَاتِكُمْ
 لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ» فناولوه دلواً فَشَرِبَ مِنْهُ. [رواه مسلم]. وزاد في رواية: وكانت العربُ

يَدْفَعُ بِهِمْ أَبُو سَيَّارَةَ عَلَى جِمَارِ عُرْيٍ. فَلَمَّا أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، لَمْ تُشَكَّ قُرَيْشٌ أَنَّهُ سَيَقْتَصِرُ عَلَيْهِ. وَيَكُونُ مَنزِلُهُ نَمًّا. فَأَجَازَ وَلَمْ يَعْرِضْ لَهُ، حَتَّى أَتَى عَرَفَاتٍ فَنَزَلَ.

١١٨٨- عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ؛ قَالَ: حَجَّ أَنَسُ عَلَى رَحْلِ، وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحًا، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلِ، وَكَانَتْ زَامِلَتَهُ. [رواه البخاري].

١١٨٩- عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدْرِ». [متفق عليه]. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَكَّتُ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ تَسْكَرِهِ، ثَلَاثًا».

١١٩٠- عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ، وَسَالِمًا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَعْتَمِرِينَ، فَحَالَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُدْنَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ. [رواه البخاري]. وَفِي رِوَايَةٍ؛ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ إِنْ حُسِبَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلًا، فَيُهْدِي أَوْ يَصُومَ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدِيًّا. [رواه البخاري].

١١٩١- عَنْ عِكْرَمَةَ؛ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ أَحْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَجَامَعَ نِسَاءَهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا. [رواه البخاري].

١١٩٢- عَنْ الْمُسَوِّرِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ. [رواه البخاري].

١١٩٣- عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ؛ قَالَ: حَجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ. [رواه البخاري].

١١٩٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. لَقِيَ رَكْبًا بِالرُّوْحَاءِ. فَقَالَ: «مَنْ الْقَوْمُ؟» قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ. فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ» فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقَالَتْ: أَلَيْذَا حَجَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ». [رواه مسلم].

١١٩٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرُنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْتَبَيْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجْتَ امْرَأَتِي حَاجَّةً، قَالَ: «أَذْهَبْ، فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ». [رواه البخاري].

١١٩٦ - عن ابن عباس؛ أن امرأة من جُهينة، جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن أمي نذرت أن تحجَّ فلم تحجَّ حتى ماتت. أفأحجُّ عنها؟ قال: «نعم، حُجِّي عنها، رأيت لو كان على أمك دينٌ أكنْت قاضيةً؟ أفضوا الله. فالله أحقُّ بالوفاء». [رواه البخاري]. وفي رواية: قال: أتى رجلُ النبي ﷺ فقال له: إن أختي نذرت أن تحجَّ وإنها ماتت، فقال النبي ﷺ: «لو كانَ عليها دينٌ أكنْت قاضيةً». قال: نعم. قال: «فأفص الله، فهو أحقُّ بالقضاء». [رواه البخاري].

١١٩٧ - عن عبدالله بن عباس؛ قال: كان الفضلُ رديفَ رسول الله ﷺ، فجاءت امرأة من خنعم، فجعل الفضلُ ينظرُ إليها وتنظرُ إليه، وجعل النبي ﷺ يصرفُ وجهَ الفضلِ إلى السَّقِّ الأخر، فقالت: يا رسول الله، إن فريضةَ الله على عباده في الحجِّ أدركتُ أبي شيخاً كبيراً، لا يثبتُ على الرَّاحلة، أفأحجُّ عنه. قال: «نعم». وذلك في حجة الوداع. [متفق عليه].

١١٩٨ - عن أبي بكر؛ عن النبي ﷺ قال: «الزَّمانُ قد استدارَ كهَيْبَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حَرُمٌ: ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحَرَّمِ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَسَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا». قلنا: اللهُ ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيُسَمِّيهِ بغير اسمه، قال: «أليسَ ذا الْحِجَّةِ». قلنا: بلى، قال: «فأيُّ بَلَدٍ هَذَا». قلنا: اللهُ ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيُسَمِّيهِ بغير اسمه، قال: «أليسَ الْبَلَدَةَ». قلنا: بلى، قال: «فأيُّ يَوْمٍ هَذَا». قلنا: اللهُ ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيُسَمِّيهِ بغير اسمه، قال: «أليسَ يَوْمَ النَّحْرِ». قلنا: بلى، قال: «فإنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْفُونَ رَبِّكُمْ، فَسَيْسَأَلْكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَنْ يُبَلِّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مِنْ سَمِيعَةٍ» - فكان مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ - ثم قال: «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ» مرتين. [متفق عليه]. وفي رواية لهما: قال: «فإنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ». [رواه البخاري].

١١٩٩ - عن ابن عمر؛ عن النبي ﷺ قال: «وَيْلَكُمْ أَوْ وَيْحَكُمْ - قال شعبة: شِكَّ هُوَ - لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [متفق عليه]. وفي رواية للبخاري؛ قال: قال النبي ﷺ يَمْنَى: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا» قالوا: الله ورسوله أعلم، فقال: «فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا». قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «بَلَدٌ حَرَامٌ، أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا». قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «شَهْرٌ حَرَامٌ». قال: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ، كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا». وقال هشام بن الغاز: أخبرني نافع، عن ابن عمر: وقف النبي ﷺ يوم النحر بين الجمرات، في الحجَّة التي حجَّ، بهذا وقال: «هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ». فَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ». وَوَدَّعَ النَّاسُ، فَقَالُوا: هَذِهِ حَجَّةُ الْوُدَاعِ. [رواه البخاري]. وفي رواية له، قال: كُنَّا نَتَحَدَّثُ بِحَجَّةِ الْوُدَاعِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَلَا نَدْرِي مَا حَجَّةُ الْوُدَاعِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَاطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ، وَقَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ، أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ يُخْرِجُ فِيكُمْ، فَمَا خِيفِي عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ: أَنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ عَلَى مَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ - ثَلَاثًا - إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ. أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ». قالوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ - ثَلَاثًا - وَيْلَكُمْ، أَوْ وَيْحَكُمْ، انظُرُوا، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [رواه البخاري].

١٢٠٠ - عن ابن عباس؛ قال: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لَأَمَّ سِنَانَ الْأَنْصَارِيَّةِ: «مَا مَنَعَكَ مِنَ الْحَجِّ» قَالَتْ: أَبُو فَلَانٍ، تَعْنِي زَوْجَهَا، كَانَ لَهُ نَاصِحَانِ حَجَّ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَالْآخَرَ يَسْقِي أَرْضًا لَنَا. قَالَ: «فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةَ مَعِي». [متفق عليه].

١٢٠١ - عن مجاهد؛ قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِذَا هُمْ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الصُّحَى، قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ، فَقَالَ: بِدَعَةٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ: كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعًا: إِحْدَاهُنَّ فِي

رَجَبٍ، فَكِرْ هُنَا أَنْ تَرُدَّ عَلَيْهِ. قَالَ: وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ، فَقَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّهُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ: أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: مَا يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ. قَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اعْتَمَرَ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ. [متفق عليه].

١٢٠٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا». قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا». قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا». قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا». فَأَعَادَهَا مِرَاراً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَوْ صَبَّحَتْهُ إِلَى أُمَّتِهِ: «فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [رواه البخاري].

١٢٠٣- عَنْ جَرِيرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ: «اسْتَنْصِبِ النَّاسَ». فَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [متفق عليه].

١٢٠٤- عَنْ قَتَادَةَ؛ أَنَّ أَنَسًا قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حُجَّتِهِ: عُمْرَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مَعَ حُجَّتِهِ. [متفق عليه].

١٢٠٥- عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ؛ قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا وَعَطَاءً وَمَجَاهِدًا، فَقَالُوا: اعْتَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ. وَقَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: اعْتَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ مَرَّتَيْنِ. [رواه البخاري].

ف نائل مكة

- ١٢٠٦- عن عائشة؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ، دَخَلَ مِنْ أَعْلَاهَا، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا. [متفق عليه].
- ١٢٠٧- عن نافع؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ: كَانَ يَبِيتُ بِذِي طُوًى، بَيْنَ الثَّنَائِيْنِ، ثُمَّ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ، حَاجِئًا أَوْ مُعْتَمِرًا، لَمْ يُنْخِ نَاقَتَهُ إِلَّا عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ يَدْخُلُ، فَيَأْتِي الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ، فَيَدُّهُ، ثُمَّ يَطُوفُ سَبْعًا: ثَلَاثًا سَعِيًّا وَأَرْبَعًا مَشِيًّا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَيَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَكَانَ إِذَا صَدَّرَ عَنِ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ، الَّتِي بِذِي الْحَلِيفَةِ، الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنْبِخُ بِهَا. [رواه البخاري].
- ١٢٠٨- عن عبد الله بن عمر؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعْرَسِ. وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الْحَلِيفَةِ، بِيْطْنِ الْوَادِي، وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ. [متفق عليه].
- ١٢٠٩- عن عمر بن حُرَيْثٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلِيهِ عِمَامَةٌ سُودَاءُ. [رواه مسلم].
- ١٢١٠- عن جابر بن عبد الله الأنصاري؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ - وَقَالَ قَتِيْبَةٌ: دَخَلَ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ - وَعَلِيهِ عِمَامَةٌ سُودَاءُ بَغَيْرِ إِحْرَامٍ [رواه مسلم].
- ١٢١١- عن أبي هريرة؛ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، قَامَ فِي النَّاسِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَن مَكَّةَ الْفَيْلَ وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهَا لَا تَجُلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَإِنَّهَا أَحَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَإِنَّهَا لَا تَجُلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، فَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُخْتَلَى سُوكُهَا، وَلَا تَجُلُّ سَاقِطُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ. وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُقْدَى وَإِمَّا أَنْ يُقَيْدَ». فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْخَرَ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبِيوتِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِلَّا الْإِذْخَرَ». فَقَامَ أَبُو سَاهٍ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اكْتُبُوا لِأَبِي سَاهٍ». [متفق عليه].
- ١٢١٢- عن ابن عباس؛ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ: «لَا هَجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا، فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَهُوَ

حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لِقَطْنَهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا». قال العباس: يا رسول الله، إلا الإذخر، فإنه لقينهم وليئوتهم، قال: قال: «إلا الإذخر». [متفق عليه].

١٢١٣- عن أبي شريح العدوي؛ أنه قال لعمر بن سعيد، وهو يبعث البعوث إلى مكة: إنذني لي أيها الأمير أحدثك قولاً، قام به رسول الله ﷺ للغد من يوم الفتح، فسمعتة أذناي، ووعاه قلبي، وأبصرته عيناي حين تكلم به، إنه حمد الله وأثنى عليه ثم قال: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِيءٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يُعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ». فقيل لأبي شريح: ما قال لك عمرو؟ قال: أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح، إنَّ الحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا، وَلَا فَارًا بِدَمٍ، وَلَا فَارًا بِخَرْبَةٍ. خَرْبَةٌ: بَلِيَّةٌ. [متفق عليه].

١٢١٤- عن جابر؛ قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْوِلَ بِمَكَّةَ السَّلَاحَ». [رواه مسلم].

١٢١٥- عن عمرو بن دينار، وعبيد الله بن يزيد؛ قالوا: لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَوْلَ الْبَيْتِ حَائِطٌ، كَانُوا يُصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ، حَتَّى كَانَ عُمَرُ، فَبَنَى حَوْلَهُ حَائِطًا. قال عبيد الله: جُدْرُهُ قَصِيرٌ، فَبَنَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ. [رواه البخاري].

١٢١٦- عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قال لها: «أَلَمْ تَرِي أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ، أَقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ». فقالت: يا رسول الله، ألا تردها على قواعد إبراهيم، قال: «لَوْلَا جِدْتَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ». فقال عبد الله: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ، ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر، إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم.. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ قالت: سألتُ

النبي ﷺ عن الجَدْرِ، أمن البيت هو؟ قال: «نَعَمْ». قُلْتُ: فما لهم لم يُدْخِلُوهُ فِي
 الْبَيْتِ؟ قال: «إِنَّ قَوْمَكَ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ». فقلت: فما شأن بابهِ مُرتَفَعاً؟ قال:
 «فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمُكَ، لِيُدْخِلُوا مِنْ شَأْوُوا وَيَمْنَعُوا مِنْ شَأْوُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ
 عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ، أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ
 بَابَهُ بِالْأَرْضِ». [رواه البخاري]. وفي رواية لهما؛ أن النبي ﷺ قال لهما: «يَا عَائِشَةُ،
 لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِ بِيَاهِلِيَّةِ، لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدِمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرَجَ
 مِنْهُ، وَأَلْزَقْتُهُ بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَاباً شَرْقِيًّا وَبَاباً غَرْبِيًّا، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ
 إِبْرَاهِيمَ». [رواه البخاري]. زاد في مسلم؛ وزدت فيها ستة أذرع من الحجر، فإن قريشاً
 اقتصرتها حيث بنت الكعبة. وفيها عند البخاري؛ فذلك الذي حمل ابن الزبير على
 هدمه. قال يزيد: وشهدتُ ابن الزبير حين هدمه وبناءه، وأدخل فيه من الحجر، وقد
 رأيتُ أساس إبراهيم، حجارة كأسنمة الإبل. قال جرير: فقلت له: أين موضعه؟ قال:
 أريكة الآن، فدخلتُ معه الحجر، فأشار إلى مكان فقال: ها هنا. قال جرير: فحزرتُ
 من الحجر ستة أذرع أو نحوها. وفي رواية لمسلم؛ عن عطاء. قال: لما احترق البيت
 زمن يزيد بن معاوية، حين غزاها أهل الشام، فكان من أمره ما كان، تركه ابن الزبير.
 حتى قَدِمَ النَّاسُ الْمَوْسِمَ. يُرِيدُ أَنْ يُجَرِّتَهُمْ - أَوْ يُحَرِّبَهُمْ - عَلَى أَهْلِ الشَّامِ. فَلَمَّا
 صَدَرَ النَّاسُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْكَعْبَةِ. أَنْقَضُهَا ثُمَّ ابْنِي بِنَاءَهَا، أَوْ
 أَصْلِحْ مَا وَهَى مِنْهَا؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنِّي قَدْ فَرَّقْتُ لِي رَأْيِي فِيهَا، أَرَى أَنْ تَصْلِحَ مَا
 وَهَى مِنْهَا، وَتَدَعَ بَيْتاً أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَأَحْجَاراً أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهَا وَبُعِثَ عَلَيْهَا
 النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: لَوْ كَانَ أَحَدُكُمْ احْتَرَقَ بَيْتَهُ، مَا رَضِيَ حَتَّى يُجِدَّهُ. فَكَيْفَ
 بَيْتُ رَبِّكُمْ؟ إِنِّي مُسْتَخِيرٌ رَبِّي ثَلَاثًا، ثُمَّ عَازِمٌ عَلَى أَمْرِي. فَلَمَّا مَضَى الثَّلَاثُ أَجْمَعَ
 رَأْيَهُ عَلَى أَنْ يَنْقُضَهَا. فَتَحَامَاهُ النَّاسُ أَنْ يَنْزَلَ بِأَوَّلِ النَّاسِ يَصْعَدُ فِيهِ، أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ.
 حَتَّى صَعِدَهُ رَجُلٌ فَأَلْقَى مِنْهُ حِجَارَةً. فَلَمَّا لَمْ يَرَهُ النَّاسُ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَتَابَعُوا، فَانْقَضَوْهُ
 حَتَّى بَلَّغُوا بِهِ الْأَرْضَ، فَجَعَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَعْمَدَةً. فَسَرَّ عَلَيْهَا السُّتُورَ، حَتَّى ارْتَفَعَ بِنَاؤُهُ.
 قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: إِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثُ

عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ، وَلَيْسَ عِنْدِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يُقَوِّي عَلَى بِنَائِهِ، لَكُنْتُ أَدْخَلْتُ فِيهِ مِنَ الْحَجَرِ خَمْسَ أَذْرَعٍ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَاباً يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ، وَبَاباً يَخْرُجُونَ مِنْهُ». قَالَ: فَأَنَا الْيَوْمَ أَحَدُ مَا أَنْفَقْتُ، وَلَسْتُ أَخَافُ النَّاسَ. قَالَ: فَزَادَ فِيهِ خَمْسَ أَذْرَعٍ مِنَ الْحَجَرِ. حَتَّى أَبْدَى أَسَا نَظَرَ النَّاسَ إِلَيْهِ، فَبَنَى عَلَيْهِ الْبِنَاءَ. وَكَانَ طُولُ الْكَعْبَةِ ثَمَانِي عَشْرَةَ ذِرَاعاً. فَلَمَّا زَادَ فِيهِ اسْتَقْصَرَهُ، فَزَادَ فِي طُولِهِ عَشْرَ أَذْرَعٍ. وَجَعَلَ لَهُ بَابَيْنِ: أَحَدَهُمَا يَدْخُلُ مِنْهُ، وَالْآخَرُ يُخْرَجُ مِنْهُ. فَلَمَّا قُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ كَتَبَ الْحِجَابُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مِرْوَانَ يُخْبِرُهُ بِذَلِكَ. وَيُخْبِرُهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ قَدْ وَضَعَ الْبِنَاءَ عَلَى أَسْ نَظَرَ إِلَيْهِ الْعُدُولُ مِنَ أَهْلِ مَكَّةَ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدِ الْمَلِكِ: إِنَّا لَسْنَا مِنْ تَلْطِيفِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي شَيْءٍ. أَمَا مَا زَادَ فِي طُولِهِ فَأَقْرَهُ، وَأَمَا مَا زَادَ فِيهِ مِنَ الْحَجَرِ فَزَادَهُ إِلَى بِنَائِهِ وَوَسَدَّ الْبَابَ الَّذِي فَتَحَهُ. فَانْقَضَتْ وَأَعَادَهُ إِلَى بِنَائِهِ. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ أَيْضاً؛ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: وَقَدَّ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مِرْوَانَ فِي خِلَافَتِهِ. فَقَالَ عَبْدِ الْمَلِكِ: مَا أَظُنُّ أَبَا خُبَيْبٍ - يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ - سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا. قَالَ الْحَارِثُ: بَلَى، أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهَا. قَالَ: سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بُنْيَانِ الْبَيْتِ، وَلَوْ لَا حَدَاثَةُ عَهْدِهِمْ بِالشَّرْكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ. فَإِنْ بَدَأَ لِقَوْمِكَ، مِنْ بَعْدِي، أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلُمَّي لِأَرِيكَ مَا تَرَكُوا مِنْهُ». فَأَرَاهَا قَرِيباً مِنْ سَبْعَةِ أَذْرَعٍ. هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ. وَزَادَ عَلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَطَاءٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي الْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا، وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكَ رَفَعُوا بَابَهَا؟» قَالَتْ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: «تَعَزُّزاً أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يَرْتَقِي، حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ». قَالَ عَبْدِ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ: أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَكَّتْ سَاعَةً بِعِصَاهُ. ثُمَّ قَالَ: وَدَدْتُ أَنِّي تَرَكْتُهُ وَمَا تَحْمَلُ.

١٢١٧- عن ابن عباس؛ عن النبي ﷺ قال: «كَانِي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجٍ، يَقْلَعُهَا حَجَرًا حَجَرًا» [رواه البخاري].

١٢١٨- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «يُخْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ».

١٢١٩- عن سُويد بن غَفَلَةَ؛ قال: رأيتُ عُمَرَ قَبْلَ الْحَجَرِ وَالتَّرْمَةَ. وقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بِكَ حَفِيًّا. [رواه مسلم].

١٢٢٠- عن زيد بن أسلم، عن أبيه؛ أنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قال لِلرُّكْنِ: أما وَاللَّهِ، إِنِّي لَا عُلْمَ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْ لَا أَنِي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ، فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ قال: فما لنا وَلِلرَّمْلِ، إِنَّمَا كُنَّا رَأِينَا بِهِ الْمَشْرِكِينَ، وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ، ثُمَّ قال: شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ. [رواه البخاري].

١٢٢١- عن عمر؛ أَنَّهُ جاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقال: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْ لَا أَنِي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ. [متفق عليه].

١٢٢٢- عن ابن عباس؛ قال: إن رسول الله لَمَّا قَدِمَ، أَمَى أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْأَلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ. فَأَخْرَجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامَ، فَقال رسول الله ﷺ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، أَمَا وَاللَّهِ قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ». فَدَخَلَ الْبَيْتَ، فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ. [رواه البخاري]. وَفِي رِوَايَةٍ؛ قال: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ، فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ، فَقال: «أَمَا لَهُمْ، فَقَدْ سَوَّعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ، فَمَا لَهُ يَسْتَقْسِمُ». [رواه البخاري].

١٢٢٣- عن أبي وائل؛ قال: جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَعْبَةِ، فَقال: لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عُمَرُ، فَقال: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ. قلت: إِنَّ صَاحِبِيكَ لَمْ يَفْعَلْ، قال: هُمَا الْمَرَّانِ أَقْتَدِي بِهِمَا. [رواه البخاري].

١٢٢٤- عن ابن عباس؛ قال: لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ، دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي قُبْلِ الْكَعْبَةِ، وَقال: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ».

١٢٢٥- عن عبد الله بن عمر؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، وَمَكَثَ فِيهَا، فَسَأَلَتْ بِلَالٌ لَاحِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قال: جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمُدَةٍ

وراءه، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة، ثم صلى. وفي رواية مسلم؛ عمودين عن يساره، وفي رواية للبخاري؛ عمودين عن يمينه. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ أن رسول الله ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته، مُردفاً أسامة بن زيد، ومعه بلال، ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة، حتى أناخ في المسجد. [رواه البخاري]. وفي رواية له؛ قال: دخل رسول الله ﷺ البيت، هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة، فأغلقوا عليهم، فلما فتحوا، كُنت أول من ولج، فلقيت بلالاً، فسألته: هل صلى فيه رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، بين العمودين اليمانيين. [رواه البخاري]. وفي رواية له؛ عن نافع: أن عبد الله كان إذا دخل الكعبة، مشى قبل وجهه حين يدخل، وجعل الباب قبل ظهره، فمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريباً من ثلاثة أذرع صلى، يتوخى المكان الذي أخبره به بلال: أن النبي ﷺ صلى فيه. قال: وليس على أحدنا بأس، إن صلى في أي نواحي البيت شاء. [رواه البخاري]. وفي رواية له؛ وكان البيت على ستة أعمدة سطرين، صلى بين العمودين من السطر المُقَدَّم، وجعل باب البيت خلف ظهره، واستقبل بوجهه الذي يستقبلك حين تلج البيت، بينه وبين الجدار. وقال: ونسيتُ أن أسأله كم صلى، وعند المكان الذي صلى فيه مَرْمَرَةٌ حُمْراء. [رواه البخاري]. وفي رواية لمسلم؛ قال: أقبل رسول الله ﷺ، عام الفتح، على ناقه لأسامة بن زيد، حتى أناخ بفناء الكعبة. ثم دعا عثمان بن طلحة فقال: «اثنني بالمفتاح» فذهب إلى أمه، فأبَتْ أن تُعطيهِ. فقال: واللَّهِ لَتُعطينيهِ أو ليُخرجنَّ هذا السيفُ من صُلبي. قال: فأعطته إياه. فجاء به إلى النبي ﷺ فدفعه إليه. ففتح الباب.

١٢٢٦ - عن عائشة؛ قالت: إنما كان منزلٌ ينزلُ النبي ﷺ، ليكونَ أسْمَحَ لِحُرُوجِهِ، تعني بالابطح. [متفق عليه].

١٢٢٧ - عن ابن عباس؛ قال: ليس التَّحْصِيبُ بشيء، إنما هو مَنْزِلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [متفق عليه].

١٢٢٨ - عن سليمان بن يسار؛ قال: قال أبو رافع: لم يأمرني رسول الله ﷺ أن أنزل الأبطح

حين خرج من منى، ولكنني جئتُ فضربتُ فيه قَبْئَهُ. فجاء فنزل. [رواه مسلم].

١٢٢٩ - عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا ينزلون الأبطح. [رواه مسلم].

١٢٣٠ - عن أبي هريرة؛ قال: قال النبي ﷺ من الغد يوم النحر، وهو بمنى: «نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة، حيث تقاسموا على الكفر». يعني ذلك المحصب، وذلك أن قريشاً وكنانة تحالفت على بني هاشم وبني عبدالمطلب، أو بني المطلب؛ أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم، حتى يسلموا إليهم النبي ﷺ. [متفق عليه].

١٢٣١ - عن أسامة بن زيد؛ أنه قال: يا رسول الله أين تنزل في دارك بمكة؟ فقال: «وهل ترك عقيل من رباع، أو دور». وكان عقيل ورث أبا طالب، هو وطالب، ولم يرثه جعفر ولا علي شيناً، لأنهما كانا مسلمين، وكان عقيل وطالب كافرين. فكان عمر بن الخطاب يقول: لا يرث المؤمن الكافر. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ واقتصر مسلم على القسم الأول منها: عن أسامة بن زيد قال: قلت: يا رسول الله، أين تنزل غداً؟ في حجته، قال: «وهل ترك لنا عقيل منزلاً». ثم قال: «نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة المحصب، حيث قاسمت قريش على الكفر». وذلك أن بني كنانة حالفت قريشاً على بني هاشم: أن لا يبايعوهم ولا يؤوؤوهم. [رواه البخاري].

١٢٣٢ - عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «خمس من الدواب، كلهن فاسق، يقتلن في الحرم: الغراب، والجداة، والعقرب، والفأرة، والكلب العقور». [متفق عليه].

١٢٣٣ - عن عبدالله بن عمر؛ قال: قالت حفصة: قال رسول الله ﷺ: «خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن: الغراب، والجداة، والفأرة، والعقرب، والكلب العقور». [متفق عليه].

١٢٣٤ - عن عبدالله بن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «خمس من الدواب، من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه: العقرب، والفأرة، والكلب العقور، والغراب، والجداة». [متفق عليه].

١٢٣٥ - عن عبدالله بن مسعود؛ قال: بينما نحن مع النبي ﷺ في غار بمنى، إذ نزل عليه: «والمرسلات» وإنه ليتلوها، وإني لأتلقاها من فيه، وإن فاه لرتب بها، إذ وثبت علينا حية، فقال النبي ﷺ: «اقتلوها». فابتدرناها فذهبت، فقال النبي ﷺ: «وقيت شركم، كما وقيتم شرها». [متفق عليه].

١٢٣٦ - عن عبدالله بن مسعود؛ أن رسول الله ﷺ أمر محرمًا بقتل حية بمنى. [رواه مسلم].

فضائل المدينة

١٢٣٧- عن أنس؛ عن النبي ﷺ قال: «المدينة حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يُقَطَّعُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحَدَّثُ فِيهَا حَدَثٌ، مَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». [متفق عليه].

١٢٣٨- عن أبي هريرة؛ أنه كان يقول: لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما دَعَرْتُهَا، قال رسول الله ﷺ: «مَا يَبْنِي لِأَبْنَيْهَا حَرَامٌ». [متفق عليه]. وفي رواية للبخاري؛ أن النبي ﷺ قال: «حَرَمٌ مَا بَيْنَ لِأَبْنَيْ الْمَدِينَةِ عَلَى لِسَانِي». قال: وأتى النبي ﷺ بني حارثة، فقال: «أَرَأَيْكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ». ثم التفت فقال: «بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ». [رواه البخاري]. زاد في رواية لمسلم؛ وجعل اثني عشر ميلاً حول المدينة حرمي. وفي رواية لمسلم؛ عن النبي ﷺ قال: «المدينة حَرَمٌ، فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَّثًا أَوْ أَوَى مُحَدِّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ». [رواه مسلم]. وزاد في رواية أخرى: «وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أذْنَاَهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ». [رواه مسلم]. وفي رواية له؛ أنه قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر جأؤوا به إلى النبي ﷺ. فإذا أخذ رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا. وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدُنَا، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ. وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ. وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ. بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ. وَمِثْلِهِ مَعَهُ». قال: ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَوَلِيدَ لَهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ. [رواه مسلم].

١٢٣٩- عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِّيَّالِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِيهِمْ وَمُدَّهِمْ» يعني أهل المدينة. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ عن النبي ﷺ قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ». [متفق عليه].

١٢٤٠- عن عبدالله بن زيد؛ عن النبي ﷺ: «أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا، وَحَرَّمَتْ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدَّهَا وَصَاعِيهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَكَّةَ». [متفق عليه].

١٢٤١- عن سعد بن أبي وقاص؛ قال: قال رسول الله: «إِنِّي أُحْرِمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ. أَنْ يُقَطَّعَ عِضَاهُمَا، أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا». وقال: «الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنَّا إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يُثْبِتُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً، أَوْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [رواه مسلم]. وزاد في رواية: «وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذُوبَ الرِّصَاصِ، أَوْ ذُوبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ». وفي رواية؛ أن سعداً ركب إلى قصره بالعقيق، فوجد عبداً يقطع شجراً أو يخرطه، فسأله. فلما رجع سعد، جاءه أهل العبد فكلموه أن يرد على غلامهم، أو عليهم، ما أخذ من غلامهم فقال: معاذ الله، أن أزد شيئاً نفلني رسول الله ﷺ. وأبى أن يرد عليهم. [رواه مسلم].

١٢٤٢- عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ لأبي طلحة: «التُّوسُ غُلَاماً مِنْ غُلَمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي» فخرج بي أبو طلحة يردني وراءه، فكنت أخدم رسول الله ﷺ كلما نزل، فكنت أسمعه يكثر أن يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالسُّجْبَنِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ». فلم أزل أخدمه حتى أقبلنا من خيبر، وأقبل بصفية بنت حبي قد حازها، فكنت أراه يحوي لها وراءه بعباءة أو بكساء، ثم يرد فيها وراءه، حتى إذا كنا بالصهباء صنع خيساً في نطع، ثم أرسلني فدعوت رجالاتي فأكلوا، وكان ذلك بناءً بها، ثم أقبل حتى إذا بدله أخذ، قال: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». فلما أشرف على المدينة قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحْرِمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا، مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدْهَمٍ وَصَاعِهِمْ». [متفق عليه].

١٢٤٣- عن سهل بن حنيف؛ قال: أهوى رسول الله ﷺ بيده إلى المدينة. فقال: «إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ». [رواه مسلم].

١٢٤٤- عن رافع بن خديج؛ قال: قال رسول الله: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحْرِمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا» يريد المدينة. [رواه مسلم].

١٢٤٥- عن جابر؛ قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا. لَا يُقَطَّعُ عِضَاهُمَا وَلَا يُصَادُ صَيْدُهَا». [رواه مسلم].

١٢٤٦- عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا». [متفق عليه].

١٢٤٧- عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ شَهِيداً» [رواه مسلم].

١٢٤٨- عن أبي سعيد مولى المهري؛ أنه أصابهم بالمدينة جهداً وشدةً. وأنه أتى أبا سعيد الخدري. فقال له: إني كثير العيال، وقد أصابتنا شدة، فأردت أن أنقل عيالي إلى بعض الرِّيف. فقال أبو سعيد: لا تفعل، الزم المدينة. فإننا خرجنا مع النبي ﷺ - أظن أنه قال - حتى قدمنا عسفان. فأقام بها ليالي. فقال النَّاسُ: والله ما نحن ههنا في شيء، وإن عيالنا لخُلوْفٌ، ما نأمن عليهم. فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِكُمْ؟ - ما أدري كيف قال - وَالَّذِي أَحْلَفُ بِهِ، أَوْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ إِنْ شِئْتُمْ - لَا أَذْرِي أَيْتَهُمَا قَالَ - لَا مَرْنَ بِنَاقَتِي تُرْحَلُ، ثُمَّ لَا أَحُلُّ لَهَا عُقْدَةً حَتَّى أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ». وقال: «اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا، وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَازَمِنِهَا. أَنْ لَا يَهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ، وَلَا يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ، وَلَا يُخْبَطُ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفٍ. اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدُنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا. اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا. اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ الْمَدِينَةِ شُعْبٌ وَلَا نَفْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرَسَانِهَا حَتَّى تَقْدَمُوا إِلَيْهَا». ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ «ارْتَجِلُوا» فارتحلنا فأقبلنا إلى المدينة. فوالذي نُحْلِفُ بِهِ أَوْ يُحْلَفُ بِهِ - الشُّكُّ مِنْ حَمَادٍ - ما وضعنا رحالنا حين دخلنا المدينة حتى أغار علينا بنو عبد الله بن غطفان. وما يهيجهم قبل ذلك شيء. [رواه مسلم].

١٢٤٩- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «تَبْلُغُ الْمَسَاكِينَ إِهَابٌ أَوْ يَهَابٌ». [رواه مسلم].

١٢٥٠- عن يُحْنَسِ مولى الزُّبَيْرِ؛ أنه كان جالساً عند عبد الله بن عمر في الفتنة. فأتته مولاة له تُسَلِّمُ عليه. فقالت: إني أردت الخروج، يا أبا عبد الرحمن، اشتد علينا الزمان. فقال لها عبد الله: اقعدِي. لَكَاعِ! فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [رواه مسلم].

١٢٥١- عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يأتي على الناس زمانٌ يدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيْبَهُ: هَلُمَّ إِلَى الرَّحَاءِ، هَلُمَّ إِلَى الرَّحَاءِ، وَالْمَدِيْنَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ فِيهَا خَيْرًا مِنْهُ. إِلَّا إِنْ الْمَدِيْنَةُ كَالْكَبِيْرِ، تُخْرَجُ الْخَبِيْثَ. لَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْفِي الْمَدِيْنَةُ سُورَازَهَا، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيْرُ خَبَثَ الْحَدِيْدِ». [رواه مسلم].

١٢٥٢- عن زيد بن ثابت؛ عن النبي ﷺ قال: «إِنَّهَا طَيِّبَةٌ تَنْفِي الْخَبَثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفُضَّةِ». [متفق عليه].

١٢٥٣- عن جابر بن سمرة؛ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى الْمَدِيْنَةَ طَابَةً». [رواه مسلم].

١٢٥٤- عن جابر بن عبد الله؛ أن أعرابياً بايع رسول الله ﷺ على الإسلام، فأصاب الأعرابي وَعَكُ بِالْمَدِيْنَةِ، فَاتَى الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْلَنِي بِيَعْتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلَنِي بِيَعْتِي، فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلَنِي بِيَعْتِي، فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلَنِي بِيَعْتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَدِيْنَةُ كَالْكَبِيْرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا، وَتَنْصَعُ طَيِّبَهَا». [متفق عليه].

١٢٥٥- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقَرْيَ، يَقُولُونَ يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِيْنَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيْرُ خَبَثَ الْحَدِيْدِ». [متفق عليه].

١٢٥٦- عن شفيان بن أبي زهير؛ أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَتَنْفُخَ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ فَيَحْمَلُونَ بِأَهْلِيْهِمْ، وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِيْنَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. وَتَنْفُخَ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ، فَيَحْمَلُونَ بِأَهْلِيْهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِيْنَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. وَتَنْفُخَ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ، فَيَحْمَلُونَ بِأَهْلِيْهِمْ، وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِيْنَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ». [متفق عليه].

١٢٥٧- عن أبي هريرة؛ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَتَرَكُونَ الْمَدِيْنَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِ - يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَآخِرُ مَنْ يُحْسِرُ رَاعِيَانِ

من مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ، يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِمَا فَيَجِدَانَهَا وَحِشًّا، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثُنَيْتَهُ الْوَدَاعِ، خَرًّا عَلَى وُجُوهِهِمْ». [متفق عليه].

١٢٥٨- عن أنس بن مالك؛ عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ». [متفق عليه].

١٢٥٩- عن أبي بكر؛ عن النبي ﷺ قال: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٌ». [رواه البخاري].

١٢٦٠- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ». [متفق عليه].

١٢٦١- عن أبي هريرة؛ قال: قال أبو القاسم ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ هَذِهِ الْبَلَدَةِ بِسُوءٍ - يَعْنِي الْمَدِينَةَ - أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ». [رواه مسلم].

١٢٦٢- عن سعيد؛ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا أَنْمَاعَ، كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ». [متفق عليه].

١٢٦٣- عن أنس؛ أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَنَظَرَ إِلَى جُدْرَاتِ الْمَدِينَةِ، أَوْضَعَ رِاحِلَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا. [متفق عليه].

١٢٦٤- عن أبي حميد؛ قال: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا أَحَدٌ، جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَتُحِبُّهُ». [متفق عليه].

١٢٦٥- عن سالم بن عبد الله، عن أبيه؛ عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ رُؤِيَ وَهُوَ فِي مُعَرَّسِ بَنِي الْحُلَيْفَةِ، بِبَطْنِ الْوَادِي قَبْلَ لَه: إِنَّكَ بِيَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ. وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ، يَتَوَخَّى بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ، يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي، بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ، وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ. [متفق عليه].

١٢٦٦- عن عمر؛ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ: صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارِكِ، وَقُلْ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ». [رواه البخاري].

١٢٦٧- عن أنس؛ قال: نظر رسول الله ﷺ إلى أحدٍ فقال: «إِنَّ أَحَدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». [رواه مسلم].

١٢٦٨- عن عمر؛ قال: اللَّهُمَّ أَرْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ ﷺ. [رواه البخاري].